تصدر عن وزارة شئون الإعلام
مملكة البحرين

المراسلات

المشرف العام
الجريدة الرسمية
وزارة شئون الإعلام
فاكس: 17681493-00973

ص. ب 26005

المنامة–مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

الاشتراكات

قسم التوزيع

وزارة شئون الإعلام

فاكس: -17871731 00973

ص. ب: 253

المنامة–مملكة البحرين

طُبعت بالمطبعة الحكومية ص. ب ٥٠٠٦٢ المنامة–مملكة البحرين
Printed at the Government Printing Press PO.Box 26005 Manama, Kingdom of Bahrain

محتويات العدد

أمر ملكي رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل المجلس الأعلى للقضاء ٥
أمر ملكي رقم (٤١) لسنة ٢٠١٩ بتعيينات قضائية ٧
أمر ملكي رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٩ بمنْح وسام ٩
مرسوم رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم شئون العدل والشئون الإسلامية
بوزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف..... ١٠
قرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تشكيل المجالس التنسيقية للمحافظات الأربع بالمملكة ١٢
قرار رقم (١٢) لسنة ٢٠١٩ بإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة
متلازمة النقص المناعي المكتسَب (الإيدز)..... ١٧
قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٩ بشأن النظام الأساسي لمسابقة البحرين العالمية لتلاوة
القرآن الكريم عبر الإنترنت (القارئ العالمي) ٩١
قرار رقم (١٤٩) لسنة ٢٠١٩ بشأن تغيير تصنيف عدد من العقارات
في منطقة الجسرة - مجمع ١٠٠٢/١٠٠٤ ..... ٢٤
قرار رقم (١٥٠) لسنة ٢٠١٩ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة كرزكان - مجمع ١٠٢٦ ..... ٢٧
قرار رقم (١٥١) لسنة ٢٠١٩ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة عراد - مجمع ٢٤٣..... ٣٠
قرار رقم (١٥٢) لسنة ٢٠١٩ بشأن تصنيف عقار في منطقة الجفير - مجمع ٣٤١ ..... ٣٣
قرار رقم (١٥٣) لسنة ٢٠١٩ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة الديه - مجمع ٤١٢ ..... ٣٦
قرار رقم (١٥٤) لسنة ٢٠١٩ بشأن تعديل حدود تصنيف عقارين
في منطقة سند - مجمع ٧٤٥ ..... ٣٩
الإعلانات الصادرة تطبيقاً لقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٦
بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة ٢٤
الإعلانات الصادرة تطبيقا لقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦
بشأن الرسوم والنماذج الصناعية ٥٨
كشف الموازنة السنوية والحساب الختامي
لجمعية حركة العدالة الوطنية لسنة ٢٠١٨ ..... ٦٥
إعلانات مركز المستثمرين ٦٨
استدراك ٧٤

أمر ملكي رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٩
بإعادة تشكيل المجلس الأعلى للقضاء

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور، وعلى الأخص المادة (٣٣/ح) منه،

وعلى قانون السلطة القضائية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٦٩) منه،

وعلى الأمر الملكي رقم (٥٢) لسنة ٢٠١٦ بتشكيل المجلس الأعلى للقضاء،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يشكَّل المجلس الأعلى للقضاء من كُلٍّ من:

١. المستشار عبدالله بن حسن البوعينين. رئيس محكمة التمييز
نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء.
٢. الدكتور علي بن فضل البوعينين النائب العام.
٣. القاضي عبدالرحمن السيد محمد السيد أحمد وكيل محكمة التمييز.
٤. القاضي معصومة عبدالرسول عيسى وكيل محكمة التمييز.
٥. فضيلة الشيخ عدنان عبدالله القطان وكيل محكمة التمييز.
٦. فضيلة الشيخ ناصر أحمد خلف العصفور وكيل محكمة التمييز.
٧. القاضي الشيخ محمد بن علي آل خليفة وكيل محكمة التمييز.
٨. المستشار أسامة علي العوفي المحامي العام.
٩. القاضي علي أحمد الكعبي الأمين العام.
١٠. القاضي محمد ميرزا محمد أمان رئيس محكمة الاستئناف العليا المدنية.
١١. القاضي فاطمة فيصل حبيل منصور وكيل المحكمة الكبرى المدنية.
١٢. المستشار حميد حبيب أحمد المحامي العام الأول سابقاً.

وتكون مدة عضويتهم في هذا المجلس ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٢٣ يوليـــــو ٢٠١٩م

أمر ملكي رقم (٤١) لسنة ٢٠١٩
بتعيينات قضائية

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون السلطة القضائية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته،

وبناءً على اقتراح المجلس الأعلى للقضاء،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يعيَّن فضيلة الشيخ الدكتور فريد يعقوب يوسف المفتاح وكيلاً بمحكمة التمييز.

المادة الثانية

يعيَّن قاضياً بمحكمة التمييز، كُلٌّ من:

١) القاضي طارق محمد فتحي محمد أمين عمران.

٢) القاضي حسام الدين سيد حسن شاكر.

المادة الثالثة

يعيَّن القاضي حسام محمد طلعت محمد السيد وكيلاً بمحكمة الاستئناف العليا المدنية.

المادة الرابعة

يعيَّن القاضي وجيه السيد أحمد الشاعر قاضياً بمحكمة الاستئناف العليا المدنية.

المادة الخامسة

يعيَّن رئيساً بالمحكمة الكبرى المدنية، كُلٌّ من:

١) القاضي عمرو صلاح الدين محمد علي.

٢) القاضي أحمد عبدالفتاح أحمد أبو مسلم.

٣) القاضي بلال عبدالغني محمود الشنهابي.

٤) القاضي هاني محمد بكر محمد خليل غالي.

٥) القاضي أحمد طه أحمد أحمد العلاوي.

٦) القاضي أحمد رضوان عبدالنبي إبراهيم.

المادة السادسة

يعيَّن وكيلاً بالمحكمة الكبرى المدنية، كُلٌّ من:

١) القاضي محمد علي أحمد رشوان.

٢) القاضي محمد محمد عبدالفتاح أحمد عبدالله.

المادة السابعة

يعيَّن قاضياً بالمحكمة الكبرى المدنية من الفئة (أ)، ورئيس نيابة من الفئة (ب)، كُلٌّ من:

١) الأستاذ محمد جمال محمد سلطان. (رئيس نيابة)

٢) القاضي عبدالعزيز على جاسم شويطر.

٣) الأستاذ محمد يوسف محمد الزباري. (رئيس نيابة)

٤) القاضي محمود سلمان محمود الصِّدِّيقي.

٥) الأستاذ ناصر إبراهيم حسن الشيب. (رئيس نيابة)

٦) الأستاذ أحمد عبدالعزيز إبراهيم البوعينين. (رئيس نيابة)

٧) الأستاذ الشيخ عبدالله عبدالرحمن آل خليفة. (رئيس نيابة)

٨) الأستاذ محمد أحمد خليفة الظهراني. (رئيس نيابة)

٩) القاضي شريف أحمد رشاد السكري.

المادة الثامنة

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٢٣ يوليـــــو ٢٠١٩م

أمر ملكي رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٩
بمنْح وسام

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٧٦ في شأن الأوسمة وتعديلاته،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُمنح وسام البحرين من الدرجة الأولى إلى سعادة الدكتور عبدالله بن عبدالملك آل الشيخ سفير المملكة العربية السعودية.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٢٣ يوليـــــو ٢٠١٩م

مرسوم رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٩
بإعادة تنظيم شئون العدل والشئون الإسلامية
بوزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

نحن حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، المعدَّل بالمرسوم بقانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٤، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،

وعلى المرسوم رقم (٧) لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم وزارة الشئون الإسلامية،

وعلى المرسوم رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٣ بإعادة تنظيم شئون العدل بوزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف،

وبناءً على عرْض وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعاد تنظيم شئون العدل والشئون الإسلامية بوزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف، وذلك على النحو الآتي:

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف، ويتبعه:

أولاً: جهاز قضايا الدولة (بمستوى إدارة).

ثانياً: وكيل الوزارة للعدل والشئون الإسلامية، ويتبعه:

١- إدارة شئون وأموال القاصرين.

٢- الوكيل المساعد لشئون المحاكم والتوثيق، وتتبعه:

أ- إدارة المحاكم.

ب- إدارة التنفيذ.

ج- إدارة التوثيق.

٣- الوكيل المساعد للشئون الإسلامية، وتتبعه:

أ - إدارة الشئون الدينية.

ب- إدارة شئون القرآن الكريم.

ثالثاً: وكيل الوزارة للتخطيط والتوفيق الأُسَرِي والنفقة، ويتبعه:

١- إدارة التخطيط والإحصاء.
٢- إدارة الموارد البشرية والمالية.
٣- إدارة نُظُم المعلومات.
٤- معهد الدراسات القضائية والقانونية.

المادة الثانية

تُلغى الفقرة (ثانياً) من المرسوم رقم (٧) لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم وزارة الشئون الإسلامية، والمرسوم رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٣ بإعادة تنظيم شئون العدل بوزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف، كما يُلغى كل نص يخالف أحكام هذا المرسوم.

المادة الثالثة

على وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريـــخ: ٢٠ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٢٣ يـــوليـــــو ٢٠١٩م

قرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٩
بإعادة تشكيل المجالس التنسيقية للمحافظات الأربع بالمملكة

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام المحافظات، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (١٢) منه،

وعلى القرار رقم (٨) لسنة ٢٠١٤ بإعادة تشكيل المجالس التنسيقية للمحافظات الخمس بالمملكة،

وبناءً على توصية وزير الداخلية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تُشكَّل المجالس التنسيقية للمحافظات الأربع بالمملكة على النحو الآتي:

أولاً: محافظة العاصمة:

الرقم	المسمى	الجهة	التشكيل
١	محافظ محافظة العاصمة	محافظة العاصمة	رئيساً
٢	نائب محافظ محافظة العاصمة	محافظة العاصمة	نائباً للرئيس
٣	مدير عام مديرية شرطة محافظة العاصمة	مديرية شرطة محافظة العاصمة	عضواً
٤	مدير عام أمانة العاصمة	أمانة العاصمة	عضواً
٥	ممثل عن المنسقية العامة للمحافظات	وزارة الداخلية	عضواً
٦	مدير إدارة الموارد البشرية والمالية	وزارة الإسكان	عضواً
٧	مدير إدارة تخطيط وتصميم الطرق	وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني	عضواً
٨	مدير إدارة التخطيط والمشاريع التربوية	وزارة التربية والتعليم	عضواً
٩	مدير إدارة الموارد البشرية	وزارة العمل والتنمية الاجتماعية	عضواً
١٠	مدير إدارة الصحة العامة	وزارة الصحة	عضواً
١١	مدير إدارة توزيع الكهرباء	هيئة الكهرباء والماء	عضواً
١٢	مدير إدارة المشاريع	وزارة شئون الشباب والرياضة	عضواً

١٣	مدير إدارة التسجيل	وزارة الصناعة والتجارة والسياحة	عضواً
١٤	مدير إدارة الاتصال والترويج	هيئة البحرين للثقافة والآثار	عضواً
١٥	السيد/ يوسف صلاح الدين إبراهيم بن حسن	من مواطني المحافظة	عضواً
١٦	السيد/ عادل حميد عبدالحسين جعفر	من مواطني المحافظة	عضواً
١٧	السيد/ عبدالحسين خليل ديواني	من مواطني المحافظة	عضواً

ثانياً: محافظة المحرق:

الرقم	المسمى	الجهة	التشكيل
١	محافظ محافظة المحرق	محافظة المحرق	رئيساً
٢	نائب محافظ محافظة المحرق	محافظة المحرق	نائباً للرئيس
٣	مدير عام مديرية شرطة محافظة المحرق	مديرية شرطة محافظة المحرق	عضواً
٤	مدير عام بلدية المحرق	بلدية المحرق	عضواً
٥	ممثل عن المنسقية العامة للمحافظات	وزارة الداخلية	عضواً
٦	مدير إدارة إنشاء وصيانة المشاريع الإسكانية	وزارة الإسكان	عضواً
٧	مدير إدارة مشاريع وصيانة الطرق	وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني	عضواً
٨	مدير إدارة التربية الرياضية والكشفية والمرشدات	وزارة التربية والتعليم	عضواً
٩	مدير إدارة المساعدات الاجتماعية	وزارة العمل والتنمية الاجتماعية	عضواً
١٠	رئيس الخِدْمات الطبية	وزارة الصحة	عضواً
١١	رئيس مركز المحرق لطوارىء الكهرباء	هيئة الكهرباء والماء	عضواً
١٢	مدير إدارة المنشآت	وزارة شئون الشباب والرياضة	عضواً
١٣	مدير إدارة الموارد البشرية والمالية	هيئة البحرين للثقافة والآثار	عضواً
١٤	مدير إدارة التنمية الصناعية	وزارة الصناعة والتجارة والسياحة	عضواً
١٥	الدكتور/ حسن إبراهيم حسن كمال	من مواطني المحافظة	عضواً
١٦	الدكتور/ إبراهيم عبدالله حسين مطر	من مواطني المحافظة	عضواً
١٧	السيد/ خميس محمد المقلة	من مواطني المحافظة	عضواً

ثالثاً: المحافظة الشمالية:

الرقم	المسمى	الجهة	التشكيل
١	محافظ المحافظة الشمالية	المحافظة الشمالية	رئيساً
٢	نائب محافظ المحافظة الشمالية	المحافظة الشمالية	نائباً للرئيس
٣	مدير عام مديرية شرطة المحافظة الشمالية	مديرية شرطة المحافظة الشمالية	عضواً
٤	مدير عام بلدية المنطقة الشمالية	بلدية المنطقة الشمالية	عضواً
٥	الوكيل المساعد للسياسات والخِدْمات الإسكانية	وزارة الإسكان	عضواً
٦	ممثل عن المنسقية العامة للمحافظات	وزارة الداخلية	عضواً
٧	مدير إدارة تشغيل وصيانة الصرف الصحي	وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني	عضواً
٨	مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام	وزارة التربية والتعليم	عضواً
٩	مدير إدارة التدريب وتطوير القوى العاملة	وزارة العمل والتنمية الاجتماعية	عضواً
١٠	مدير إدارة تعزيز الصحة	وزارة الصحة	عضواً
١١	مدير إدارة خِدْمات المشتركين	هيئة الكهرباء والماء	عضواً
١٢	مدير إدارة وسائل الإعلام	وزارة شئون الإعلام	عضواً
١٣	مدير إدارة الفعاليات والبرامج	وزارة شئون الشباب والرياضة	عضواً
١٤	مدير إدارة الثقافة والفنون	هيئة البحرين للثقافة والآثار	عضواً
١٥	مدير إدارة تنظيم النقل البري	وزارة المواصلات والاتصالات	عضواً
١٦	مدير إدارة تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	وزارة الصناعة والتجارة والسياحة	عضواً
١٧	السيد/ أحمد ميرزا الجواهري	من مواطني المحافظة	عضواً
١٨	السيد/ أحمد يوسف علي	من مواطني المحافظة	عضواً
١٩	السيد/ يوسف عبدالله المحميد	من مواطني المحافظة	عضواً

رابعاً: المحافظة الجنوبية:

الرقم	المسمى	الجهة	التشكيل
١	محافظ المحافظة الجنوبية	المحافظة الجنوبية	رئيساً
٢	نائب محافظ المحافظة الجنوبية	المحافظة الجنوبية	نائباً للرئيس
٣	مدير عام مديرية شرطة المحافظة الجنوبية	مديرية شرطة المحافظة الجنوبية	عضواً
٤	رئيس مجلس الأوقاف السنية	مجلس الأوقاف السنية	عضواً
٥	مدير عام بلدية المنطقة الجنوبية	بلدية المنطقة الجنوبية	عضواً
٦	رئيس المجلس البلدي في المحافظة الجنوبية	المجلس البلدي في المحافظة الجنوبية	عضواً
٧	الوكيل المساعد لمشاريع الإسكان	وزارة الإسكان	عضواً
٨	الوكيل المساعد لتنمية المجتمع	وزارة العمل والتنمية الاجتماعية	عضواً
٩	الوكيل المساعد للمنشآت والمشاريع	وزارة شئون الشباب والرياضة	عضواً
١٠	ممثل عن المنسقية العامة للمحافظات	وزارة الداخلية	عضواً
١١	مدير إدارة الخِدْمات الطلابية	وزارة التربية والتعليم	عضواً
١٢	مدير إدارة هندسة المواد	وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني	عضواً
١٣	مدير إدارة الخِدْمات المساندة	وزارة الصحة	عضواً
١٤	مدير إدارة عمليات المناطق الصناعية	وزارة الصناعة والتجارة والسياحة	عضواً
١٥	مدير إدارة الأمن الصناعي والسلامة	هيئة الكهرباء والماء	عضواً
١٦	السيد/ عيسى ناصر صقر النعيمي	من مواطني المحافظة	عضواً
١٧	السيد/ سعد حمد سعد الدوسري	من مواطني المحافظة	عضواً
١٨	السيد/ محمد سعيد المنصوري	من مواطني المحافظة	عضواً

المادة الثانية

تكون مدة العضوية في المجالس التنسيقية للمحافظات الأربع بالمملكة أربع سنوات قابلة للتجديد.

المادة الثالثة

على وزير الداخلية والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٥ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ١٨ يوليو ٢٠١٩م

قرار رقم (١٢) لسنة ٢٠١٩
بإنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة
متلازمة النقص المناعي المكتسَب (الإيدز)

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على القانون رقم (١) لسنة ٢٠١٧ بشأن وقاية المجتمع من مرض متلازمة النقص المناعي المكتسَب (الإيدز) وحماية حقوق الأشخاص المتعايشين معه، وعلى الأخص المادة (١٦) منه،

وعلى قانون الصحة العامة الصادر بالقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٨،

وعلى القرار رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٥ بإنشاء اللجنة الوطنية للوقاية من مرض العِوَز المناعي المكتسَب (الإيدز) وبيان اختصاصاتها،

وعلى القرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٣ بإعادة تشكيل اللجنة الوطنية للوقاية من مرض العِوَز المناعي المكتسَب (الإيدز)،

وبناءً على عرْض وزير الصحة،

وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

مادة (١)

تُنشأ لجنة تُسمى (اللجنة الوطنية لمكافحة متلازمة النقص المناعي المكتسب الإيدز)، برئاسة وزير الصحة، وعضوية كل من:

- الوكيل المساعد للصحة العامة بوزارة الصحة — نائباً للرئيس
- مدير إدارة الصحة العامة بوزارة الصحة — عضواً
- مدير إدارة تعزيز الصحة بوزارة الصحة — عضواً
- ممثل عن وزارة الداخلية — عضواً
- ممثل عن وزارة التربية والتعليم — عضواً
- ممثل عن وزارة العمل والتنمية الاجتماعية — عضواً
- ممثل عن وزارة شئون الإعلام — عضواً
- ممثل عن وزارة شئون الشباب والرياضة — عضواً
- ممثل عن مجمَّع السلمانية الطبي — عضواً
- ممثل عن مستشفى قوة دفاع البحرين — عضواً
- ممثل عن مستشفى الملك حمد الجامعي — عضواً
- ممثل عن كلية الطب بجامعة الخليج العربي — عضواً

– ممثل عن قسم مكافحة الأمراض بوزارة الصحة عضواً ومقرِّراً

مادة (٢)

تُباشر اللجنة اختصاصاتها المنصوص عليها باللائحة التنفيذية للقانون رقم (١) لسنة ٢٠١٧ بشأن وقاية المجتمع من مرض متلازمة النقص المناعي المكتسَب (الإيدز) وحماية الأشخاص المتعايشين معه.

مادة (٣)

يُلغى القرار رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٥ بإنشاء اللجنة الوطنية للوقاية من مرض العِوَز المناعي المكتسَب (الإيدز) وبيان اختصاصاتها، والقرار رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٣ بإعادة تشكيل اللجنة الوطنية للوقاية من مرض العِوَز المناعي المكتسَب (الإيدز)، كما يُلغي كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

مادة (٤)

على وزير الصحة تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ١٥ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ١٨ يوليو ٢٠١٩م

وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٩
بشأن النظام الأساسي لمسابقة البحرين العالمية لتلاوة القرآن الكريم عبر الإنترنت (القارئ العالمي)

وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على المرسوم رقم (٧) لسنة ٢٠٠٣ بإعادة تنظيم وزارة الشؤون الإسلامية،

وعلى المرسوم رقم (٥٣) لسنة ٢٠١١ بإنشاء إدارة شؤون القرآن الكريم بوزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف

وبناءً على عرض وكيل الوزارة للشؤون الإسلامية والأوقاف،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعتمَد النظام الأساسي لمسابقة البحرين العالمية لتلاوة القرآن الكريم عبر الإنترنت (القارئ العالمي) المرافق لهذا القرار.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة للشؤون الإسلامية تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف
خالد بن علي بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٨ شوال ١٤٤٠هـ
الموافق:١١ يونيو ٢٠١٩م

النظام الأساسي
لمسابقة البحرين العالمية لتلاوة القرآن الكريم عبر الإنترنت
(القارئ العالمي)

المادة (١)

تنشأ مسابقة قرآنية عالمية تسمى (مسابقة البحرين العالمية لتلاوة القرآن الكريم عبر الإنترنت) ويطلق عليها اختصاراً (مسابقة القارئ العالمي)، ويشار إليها في هذا القرار بالمسابقة.

المادة (٢)

تهدف المسابقة لتحقيق الآتي:

١. خدمة القرآن الكريم وإظهار العناية الفائقة به.
٢. تشجيع الناشئة والشباب على الإقبال على تلاوة القرآن الكريم وترتيله.
٣. إبراز جهود مملكة البحرين في العناية بالقرآن الكريم على المستوى العالمي.
٤. تعزيز جهود مملكة البحرين ومبادراتها المميَّزة في مجال الحكومة الإلكترونية.

المادة (٣)

تتكون المسابقة من أربعة فروع:

١. القارئ المجوِّد.
٢. القارئ المرتِّل.
٣. القارئ الصغير.
٤. القارئ الحافظ.

المادة (٤)

تشكل اللجنة المشرفة على المسابقة برئاسة وكيل الوزارة للشؤون الإسلامية وعضوية كل من:

١. الأمين العام للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية — نائباً للرئيس
٢. الرئيس التنفيذي لهيئة المعلومات والحكومة الإلكترونية — عضواً

٣. ممثل عن وزارة شؤون الإعلام	عضواً
٤. مدير إدارة شؤون القرآن الكريم	عضواً
٥. رئيس قسم المسابقات القرآنية بإدارة شؤون القرآن الكريم	عضواً
٦. أحد موظفي إدارة شؤون القرآن الكريم	مقرراً

المادة (٥)

تختص اللجنة برسم السياسة العامة للمسابقة وكل ما يتصل بها، ولها على وجه الخصوص:

١. الإشراف العام على المسابقة وبرنامج عملها.
٢. إقرار الشروط والمعايير والإجراءات الخاصة بالمسابقة.
٣. تحديد العدد الإجمالي للمتأهلين في كل مرحلة.
٤. اعتماد أعضاء لجان التحكيم واللجان الفنية والتنظيمية.
٥. إقرار الجدول الزمني للمسابقة.
٦. تحديد مكافآت المحكمَّين والمنظِّمين.
٧. دراسة الأفكار والمقترحات التي تهدف لتطوير المسابقة وزيادة انتشارها، ورفع التوصيات بشأنها.

المادة (٦)

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها، وتكون اجتماعاتها صحيحة بحضور أغلبية أعضائها. وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين، وعند تَساوي الأصوات يرجَّح الجانب الذي منه الرئيس. وتُرفع توصيات وقرارات اللجنة إلى وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف لاعتمادها.

المادة (٧)

تقام المسابقة كل سنتين ميلاديتين، وتنظم عبر شبكة الإنترنت، ويشارك فيها المتسابقون عن بُعد من داخل مملكة البحرين وخارجها، ممن تنطبق عليهم الشروط الآتية:

١. ألا يكون المتسابق قد اشترك في أكثر من فرع من فروع المسابقة خلال الدورة.
٢. ألا يكون قد سبق للمتسابق الفوز بلقب القارئ العالمي في أحد فروع المسابقة إعادة الاشتراك في نفس الفرع.

٣. ألا يكون المتسابق قد شارك محكَّماً في المسابقة.

المادة (٨)

يتم التسجيل في المسابقة عبر موقعها الإلكتروني على شبكة الإنترنت، وتتولى إدارة شؤون القرآن الكريم فحص بيانات المشاركين والتأكد من توافقها مع شروط وضوابط المشاركة. كما تقوم الإدارة باستقبال وتقييم تلاوات المشاركين وإعلان النتائج عبر النظام الإلكتروني للمسابقة، وفي ضوء ما توجه به اللجنة المشرفة على المسابقة.

المادة (٩)

تحكيم المسابقة

تقترح إدارة شؤون القرآن الكريم أسماء المحكَّمين من داخل مملكة البحرين وخارجها وترفعها للجنة المشرفة على المسابقة لاعتمادها. ويشترط في عضو لجنة التحكيم الآتي:

١. ألا يقل عمره عن خمسة وعشرين عاماً.

٢. أن يكون حاصلاً على إجازة قرآنية في الرواية التي يحكِّم فيها.

٣. أن تكون لديه خبرة كافية في تقييم المتسابقين.

٤. أن يجيد استخدام الحاسب الآلي وشبكة الإنترنت لأغراض التقييم.

المادة (١٠)

الجدول الزمني للمسابقة

ترفع إدارة شؤون القرآن الكريم تصوراً مقترحاً للجنة الإشراف على المسابقة يتضمن مراحل المسابقة، والجدول الزمني لها، وتتولى اللجنة دراسته وإقراره، والإعلان عنه عبر وسائل الإعلام المناسبة.

المادة (١١)

قيمة الجائزة

يكون للمسابقة عدد من الجوائز على النحو الآتي:

أولاً: جائزة القارئ العالمي.

وتمنح لمتسابق واحد فقط في كل فرع من فروع المسابقة، وذلك على النحو الآتي:

القارئ العالمي المجوِّد: ثلاثون ألف دولار أمريكي ودرع المسابقة.

القارئ العالمي المرتِّل: خمسة وعشرون ألف دولار أمريكي ودرع المسابقة.
القارئ العالمي الصغير: خمسة عشر ألف دولار أمريكي ودرع المسابقة.
القارئ العالمي الحافظ: ثلاثون ألف دولار أمريكي ودرع المسابقة.

ويمنح المتأهلون للمرحلة النهائية في كل فرع جوائز تشجيعية تحدد قيمتها اللجنة المشرفة على المسابقة.

ثانياً: جائزة قارئ الجمهور:

تهدف هذه الجائزة لتشجيع الجمهور على الاستماع للتلاوات والتفاعل معها، وتمنح للمتسابق الذي يحصل على أكبر عدد من أصوات الجمهور في التصويت الإلكتروني عبر نظام المسابقة، شريطة أن يكون قد حصل على درجة ٩٥٪ فأكثر في معيار تطبيق أحكام التجويد في المرحلة الثانية من مراحل المسابقة. وتحدد قيمة هذه الجائزة بخمسة آلاف دولار أمريكي.

ثالثاً: جائزة منجم القراء:

تهدف هذه الجائزة لتشجيع المعاهد والمؤسسات والمراكز القرآنية في العالم على مشاركة طلابهم والمنتسبين إليهم في المسابقة. وتمنح للمؤسسة التي حصلت على أكبر عدد من النقاط من خلال المتسابقين الذين يمثلونها، بحسب الضوابط والمعايير التي تضعها اللجنة المشرفة على المسابقة.

وتحدد قيمة هذه الجائزة بعشرة آلاف دولار أمريكي.

المادة (١٢)

تستقبل المسابقة طلبات الجهات الراغبة في رعايتها، وتحدد اللجنة المشرفة على المسابقة فئات الرعاية، والمبلغ والمزايا المخصصة لكل فئة.

المادة (١٣)

يدرج ضمن الاعتمادات المخصصة للوزارة المبالغ اللازمة لتنفيذ هذا القرار.

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٤٩) لسنة ٢٠١٩
بشأن تغيير تصنيف عدد من العقارات
في منطقة الجسرة - مجمع ١٠٠٢/١٠٠٤

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تنظيم وزارة شئون البلديات والتخطيط العمراني، المعدَّل بالمرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وعلى ما عُرِض علينا،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقارات الكائنة بمنطقة الجسرة مجمَّع ١٠٠٢/١٠٠٤ إلى تصنيف مناطق

المشاريع ذات الطبيعة الخاصة (SP) وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٨ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ١١ يوليو ٢٠١٩م

مملكة البحرين
KINGDOM OF BAHRAIN
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
الجسر 5 - 1002-1004
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
SP
مناطق استثمار ذات الطبيعة الخاصة
SP
SP
SP

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٥٠) لسنة ٢٠١٩
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة كرزكان - مجمع ١٠٢٦

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم(١٦) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تنظيم وزارة شئون البلديات والتخطيط العمراني، المعدَّل بالمرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية المنطقة الشمالية،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وعلى ما عُرِض علينا،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ١٠٠٠٥٢٤١ الكائن بمنطقة كرزكان مجمع ١٠٢٦ إلى تصنيف

مناطق الخِدْمات والمرافق العامة (PS) وفقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٨ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ١١ يوليو ٢٠١٩م

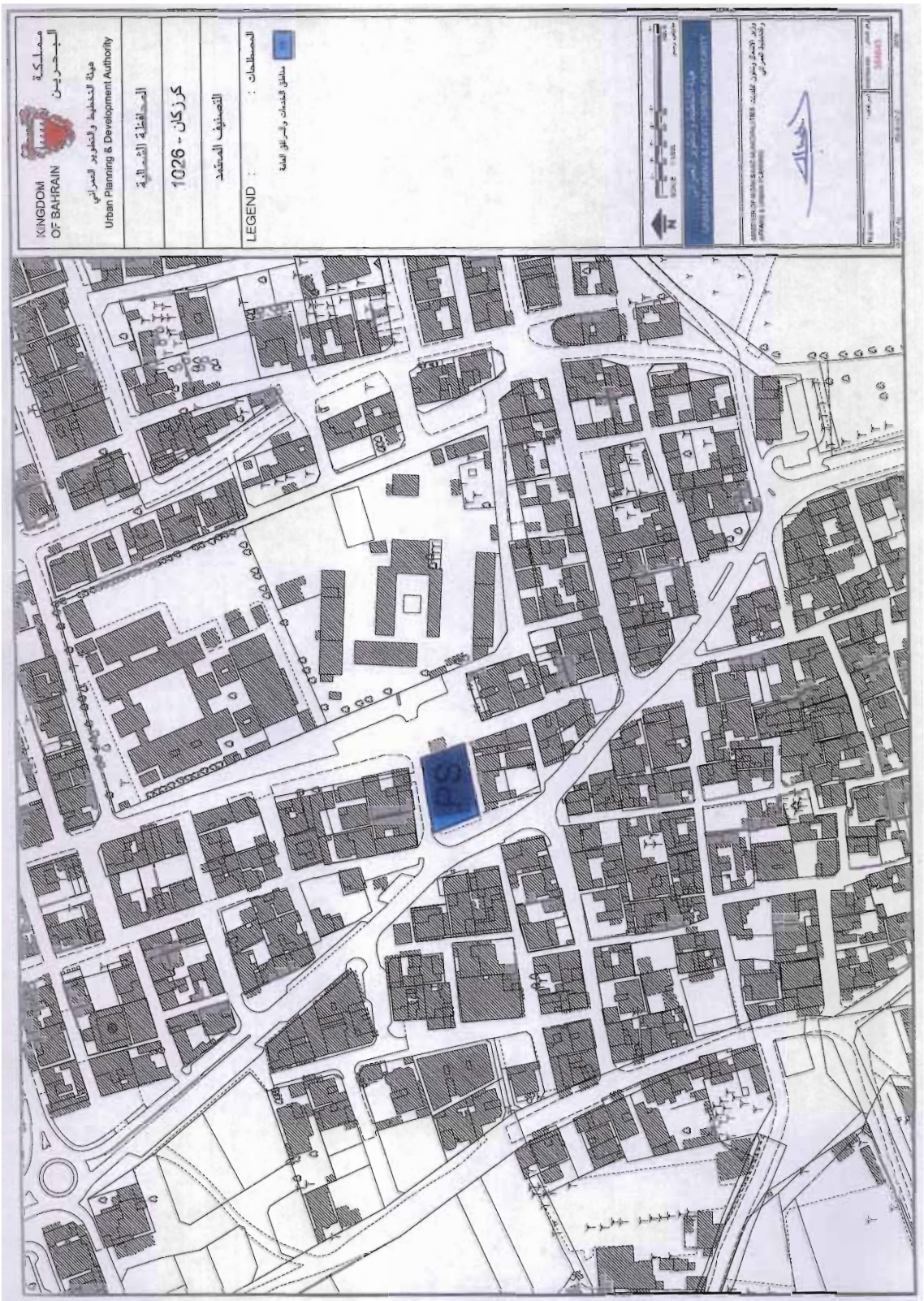
مملكة البحرين
KINGDOM OF BAHRAIN
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
المحافظة الشمالية
كرزكان - 1026
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
مناطق الخدمات والمرافق العامة

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٥١) لسنة ٢٠١٩
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة عراد - مجمع ٢٤٣

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تنظيم وزارة شئون البلديات والتخطيط العمراني، المعدَّل بالمرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على المجلس البلدي لبلدية منطقة المحرق،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وعلى ما عُرِض علينا،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ٠١٠١٦٢٢١ الكائن بمنطقة عراد مجمع ٢٤٣ إلى تصنيف المناطق

الترفيهية (REC) وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٨ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ١١ يوليو ٢٠١٩م

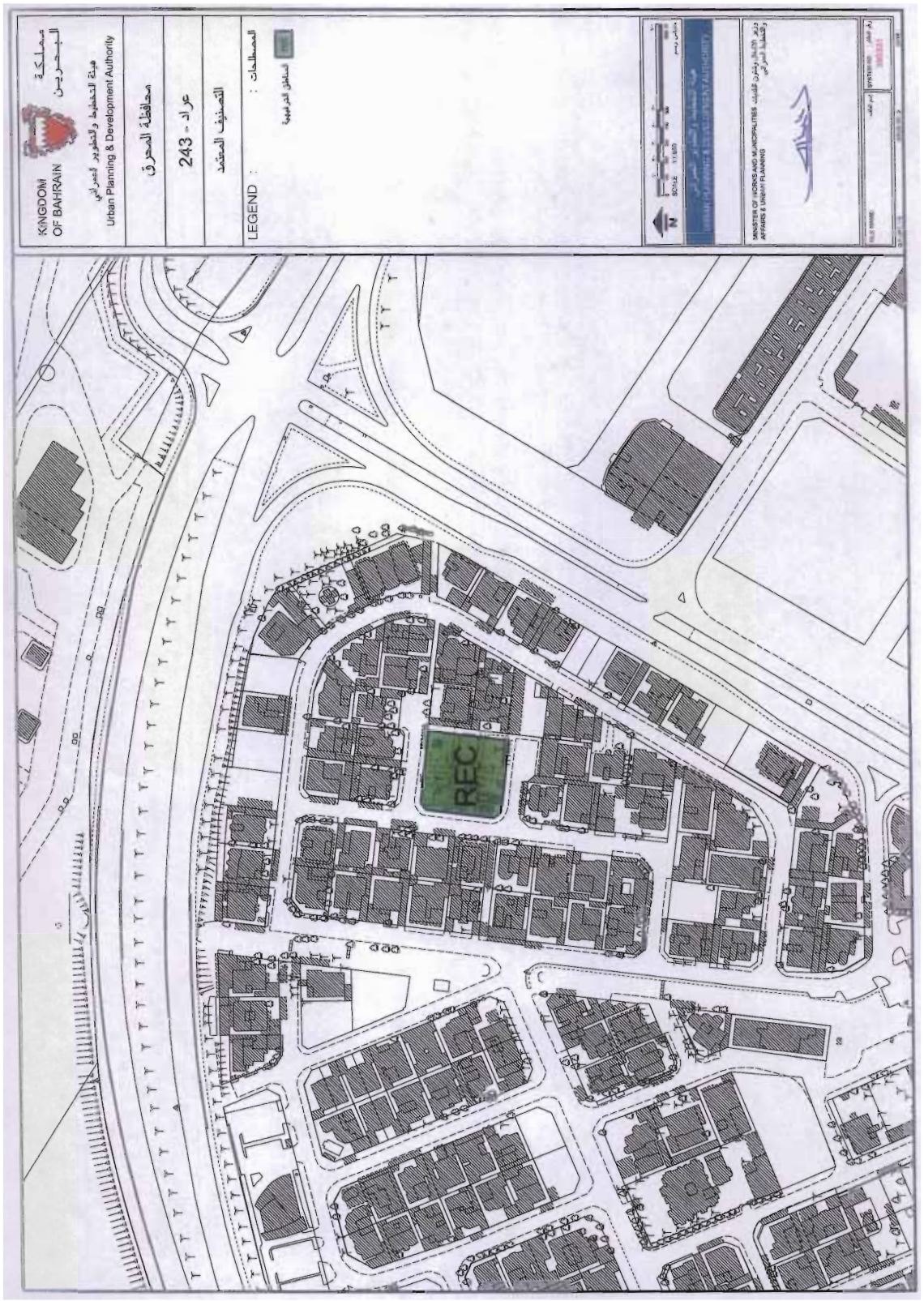
مملكة البحرين
KINGDOM OF BAHRAIN
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
محافظة المحرق
عراد - 243
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
المناطق الترفيهية
REC

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٥٢) لسنة ٢٠١٩
بشأن تصنيف عقار في منطقة الجفير - مجمع ٣٤١

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم(١٦) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تنظيم وزارة شئون البلديات والتخطيط العمراني، المعدَّل بالمرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على مجلس أمانة العاصمة،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وعلى ما عُرِض علينا،

قرر الآتي:

مادة (١)

يصنَّف العقار رقم ٠٣٠٤٣٤٣٨ الكائن بمنطقة الجفير مجمع ٣٤١ ضمن تصنيف مناطق

السكن المتصل ج (RHC) وفقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٨ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ١١ يوليو ٢٠١٩م

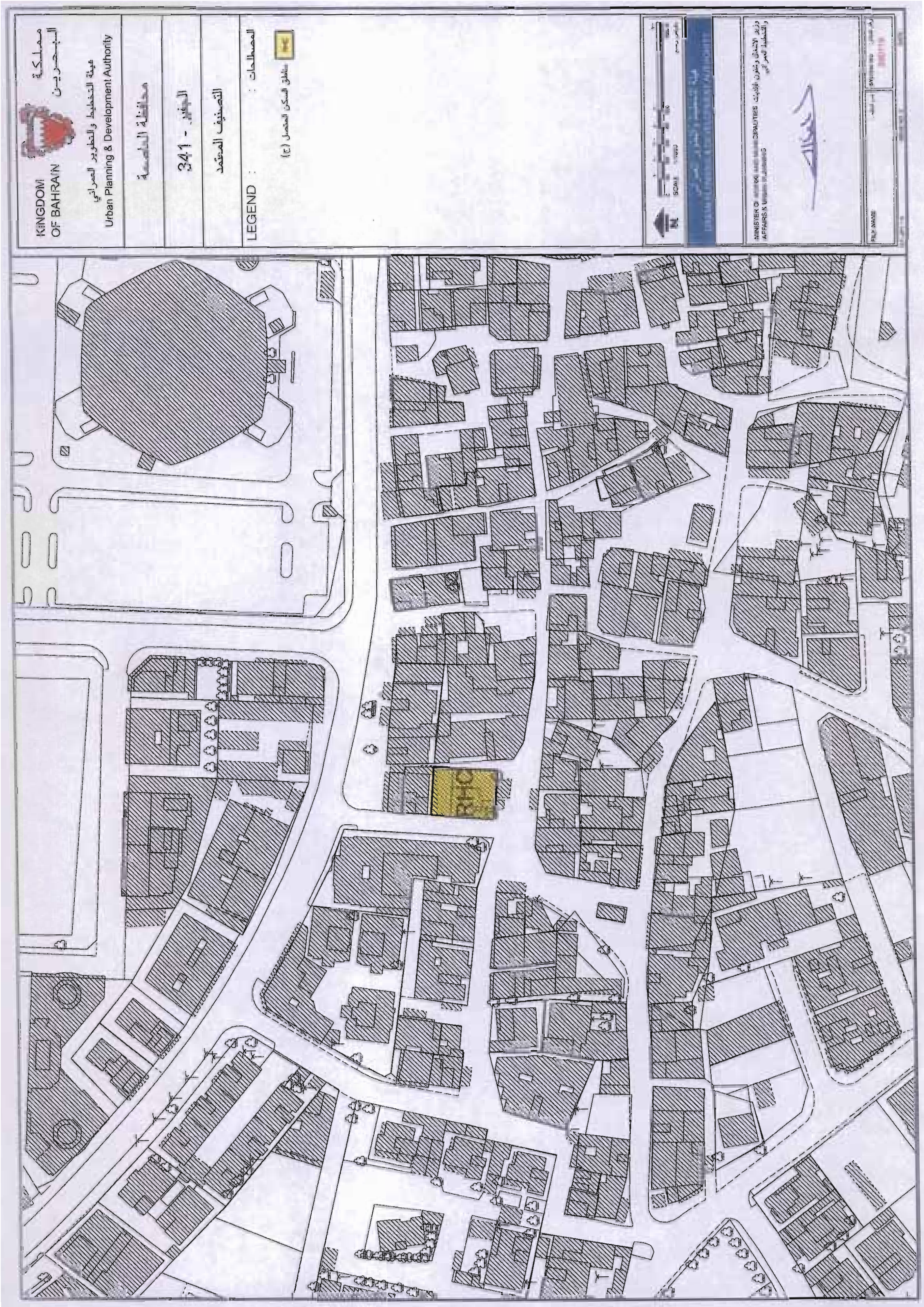
KINGDOM OF BAHRAIN
مملكة البحرين
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
محافظة العاصمة
341 - المجمع
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
مناطق السكن المتصل (ج)
RHC

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٥٣) لسنة ٢٠١٩
بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة الديه - مجمع ٤١٢

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم(١٦) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تنظيم وزارة شئون البلديات والتخطيط العمراني، المعدَّل بالمرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على مجلس أمانة العاصمة،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وعلى ما عُرِض علينا،

قرر الآتي:

مادة (١)

يغيَّر تصنيف العقار رقم ٤٠٢٢٨٤٢٠ الكائن بمنطقة الديه مجمع ٤١٢ إلى تصنيف مناطق

الخِدْمات والمرافق العامة (PS) وفقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٨ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ١١ يوليو ٢٠١٩م

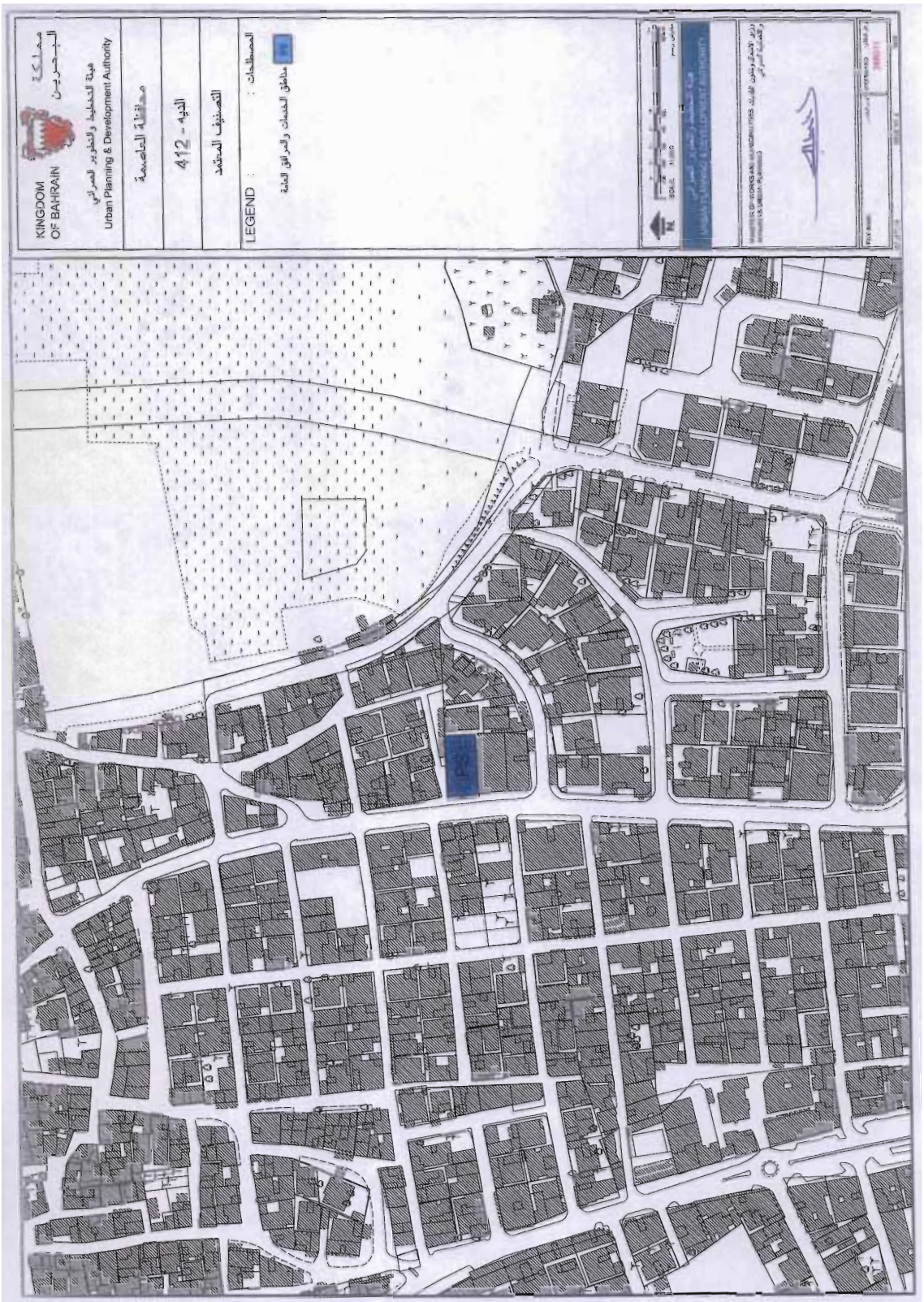
مملكة البحرين
KINGDOM OF BAHRAIN
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
صفاتة الجامعة
412 - الديه
التصنيف المعتمد
LEGEND
المصطلحات :
مناطق الخدمات والمرافق العامة

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٥٤) لسنة ٢٠١٩
بشأن تعديل حدود تصنيف عقارين في منطقة سند - مجمع ٧٤٥

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩ وتعديلاتها،

وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٥ بتعديل بعض أحكام المراسيم بقوانين بشأن استملاك الأراضي للمنفعة العامة، وتنظيم المباني، والتخطيط العمراني، وتقسيم الأراضي المعدَّة للتعمير والتطوير، وإشغال الطُّرُق العامة،

وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة،

وعلى المرسوم رقم (٦٨) لسنة ٢٠١٢ بإعادة تنظيم وزارة شئون البلديات والتخطيط العمراني، المعدَّل بالمرسوم رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة، الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩، المعدَّل بالقرار رقم (٥٥) لسنة ٢٠١٦،

وبعد العرْض على مجلس أمانة العاصمة،

وعلى موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة،

وعلى ما عُرِض علينا،

قرر الآتي:

مادة (١)

تُعدَّل حدود تصنيف العقارين رقم ٠٦٠٢٥٦٦١ و٠٦٠٢١٧٢٤ الكائنين بمنطقة سند مجمع

٧٤٥ إلى تصنيف مناطق العمارات ذات الطوابق الثلاثة (B3) ومناطق السكن الخاص أ (RA) وِفْقاً لِما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبَّق عليهما الاشتراطات التنظيمية للتعمير الواردة في قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشَر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشْرِه.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني
عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ١٢ ذي القعدة ١٤٤٠هـ
الموافق: ١٥ يوليو ٢٠١٩م

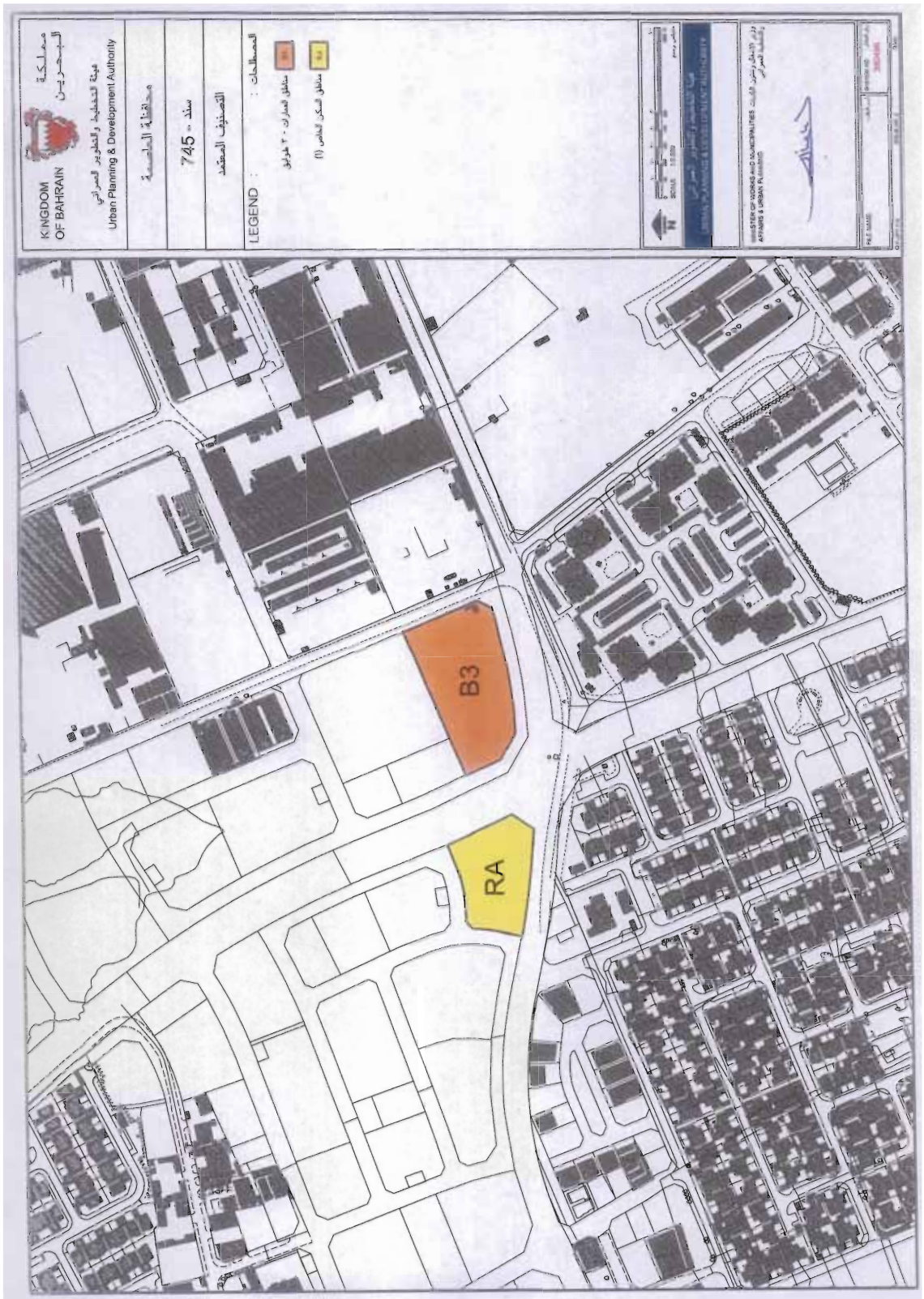
مملكة البحرين
KINGDOM OF BAHRAIN
هيئة التخطيط والتطوير العمراني
Urban Planning & Development Authority
المنطقة الخاصة
سند - 745
التصنيف المعتمد
LEGEND :
المصطلحات :
مناطق العمران - ٢٠ طوابق
مناطق السكن الخاص (أ)
B3
RA

الإعلانات الصادرة تطبيقاً لقانون رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٦
بشأن براءات الاختراع ونماذج المنفعة

إعلان رقم (٤) لسنة ٢٠١٩

استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات براءات الاختراع ونماذج المنفعة التي تم إيداعها.

وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

١- الرقم المتسلسل للطلب وبراءة الاختراع.
٢- رقم الإيداع الدولي.
٣- تاريخ تقديم الطلب.
٤- اسم المخترع.
٥- اسم مالك البراءة وعنوانه.
٦- التصنيف الدولي.
٧-المراجع.
٨- اسم الاختراع.
٩- ملخص البراءة.
١٠- عدد عناصر الحماية
١١- تاريخ نقل المِلْكية.
١٢- اسم المالك السابق وعنوانه.
١٣- اسم المالك الحالي وعنوانه.

مدير إدارة المِلْكية الصناعية

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1558	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/07/11

[21] رقم الطلب: 20090013 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2009/02/01 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/GB2007/002920 [30] الأولوية: [31] 615290.4 [32] 2006/01/08 [33] المملكة المتحدة [72] المخترع: فليب هول [73] مالك البراءة: ريكليم رسيورسيز ليمتد، وولفلاندز، هاي ستريت، وليسترهام، كنت تي إن16 1آركيو ، المملكة المتحدة [74] الوكيل: سابا و شركاهم تي ام بي	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: B09B 3/00; A61L 11/00; A61L 2/07; C10L 5/46; C10L 5/44 [56] المراجع: WO 03/024633 A US 5190226 A

[54] اسم الاختراع: **إعادة تدوير مواد النفايات**

[57] الملخص:

عملية وجهاز لإعادة تدوير النفايات المنزلية البلدية تتضمن تعريض النفاية للبخار (12) على 150-200 درجة مئوية عند ضغط فوق الضغط الجوي ولكنه أقل من ضعف الضغط الجوي. بعد معالجة البخار فإن المادة الناتجة تنفصل إلى الاجزاء المكونة والكتلة الحيوية و/أو المواد البلاستيكية المعرضة للمعالجة الاضافية (G,H) المعالجة الاضافية وبتفضيل تنتج الايثانول الحيوي من الكتلة الحيوية والديزل من المواد البلاستيكية. كبديل، فان بعض او كل الكتلة الحيوية يمكن أن تعالج بالغاز لكي تنتج الهيدروجين حيث يمكن ان يغذي تباعا لخلية الوقود لتنتج الطاقة الكهربائية الناتجة.

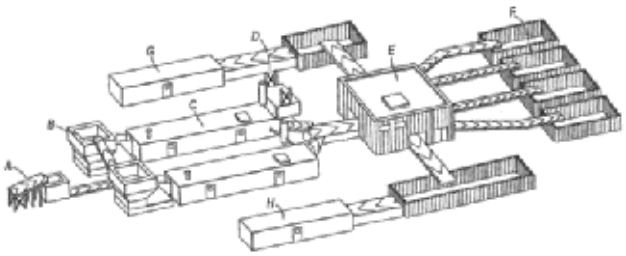

عدد عناصر الحماية: 4

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1559	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/06/11

[21] رقم الطلب: 20090052 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2009/05/27 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/KR2007/004744 [30] الأولوية: [31] 10 - 2006 - 0120088 [32] 2006/11/30 [33] كوريا الجنوبية [72] المخترع: 1- جاي - جين لي 2- يونج - يو لي 3- هيون - جين شان 4- يون - كيو شوي 5- يونج - هو يو [73] مالك البراءة: سامسونج إنجنيرينج كو.، ليمتد، وولفلاندز، سامسونج جي اي سي، 26 ، سانغيل – رو 6 – جيل، جانجدونغ – جو، سيئول 134 – 728 ، كوريا [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: C02F 3/10 [56] المراجع: KR 1019980074499 A JP 137284 A KR 100638319 B1

[54] اسم الاختراع: **جهاز لمعالجة ماء الصرف العضوي ذي التركيز العالي وطريقة لمعالجة ماء الصرف العضوي ذي التركيز العالي باستخدام نفس الجهاز**

[57] الملخص:

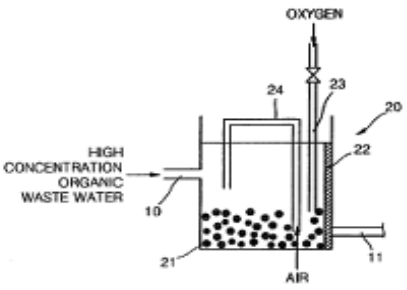

يتعلق الاختراع الحالي بجهاز لمعالجة ماء الصرف العضوي ذي التركيز العالي وطريقة لمعالجة ماء الصرف العضوي ذي التركيز العالي باستخدام نفس الجهاز، وبصفة خاصة، يتعلق الاختراع بجهاز لمعالجة ماء الصرف العضوي ذي التركيز العالي الذي لا يتطلب تدوير للراسب الطيني، ويمكن بالفعل أن يحل محل مرفق حالي، ويمكن أن يقلل من تكاليف التصنيع، ويمكن أن يعمل عند حمل عضوي عال وحمل عالٍ من حجم مطلوب من الأكسجين الحيوي (BOD)، وطريقة لمعالجة الماء العضوي ذي التركيز العالي باستخدام نفس الجهاز.

عدد عناصر الحماية: 15

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1560	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/06/12

[21] رقم الطلب: 20090095 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2009/10/15 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/IB2008/002203 [30] الأولوية: [31] 10 2007 018 579.2 [32] 2007/04/18 [33] ألمانيا [72] المخترع: إيهاب عبدالله رضوان الخولي [73] مالك البراءة: أيه بي تي اس جي أم بي اتش ، أدفانسد باج تكنولوجي آند سيرفيس جي أم بي اتش، باراديبلاتز 3 ، 24768 رينلاسبيرغ، ألمانيا . [74] الوكيل: سابا و شركاهم تي ام بي	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: B32B 27/12, B32B 3/26, B65B 1/02, B65B 31/02, B65D 30/08 [56] المراجع: WO 01/05574 A US 2004/074803 A1

[54] اسم الاختراع: **أكياس أسمنت**

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع بكيس مرن (1) لمادة إنشاءات قابلة للسكب، وعلى وجه الخصوص كيس أسمنت، يُستخدم لنقل وتخزين أجزاء محددة، يُفضل على الأقل 15 كجم إلى 50 كجم من مادة قابلة للسكب. كما يتعلق الاختراع بطريقة لإنتاج الكيس المذكور لمادة الإنشاءات.

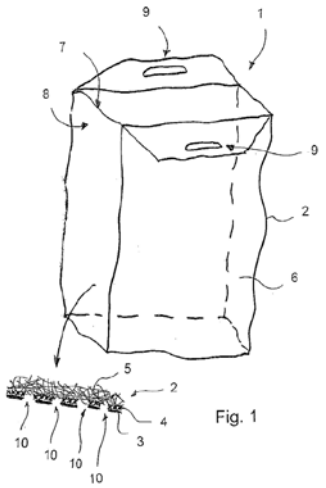

Fig. 1

عدد عناصر الحماية: 29

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1561	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/04/10

[21] رقم الطلب: 20090111 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2009/11/09 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/CA2008/000872 [30] الأولوية: [31] 60/916,983 [32] 2007/05/09 [33] الولايات المتحدة الأمريكية [72] المخترع: مكان، نيل [73] مالك البراءة: مكناك إنيرجي سيرفيسيس، 2350، 10104 - 103 أفينو إيدمونتون، ألبيرتا تي 5 جيه 0 إتش 8، كندا [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: F28C 1/14, F24F 11/08, F24F 3/044, F25B 23/00 [56] المراجع: CA 2400149 A1 CA 2300234 C US 4315873 A

[54] اسم الاختراع: **نظام تبريد تبخيري متعدد المراحل**

[57] الملخص:

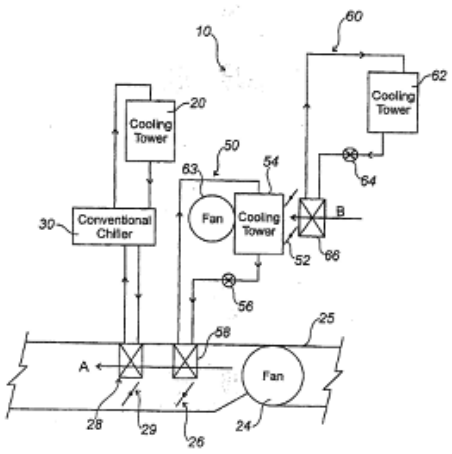

يتعلق الاختراع الحالي بنظام تبريد تبخيري يمكن استخدامه لتبريد مائع ولتبريد مصدر هواء إلى مبنى. كما يحتوي مصدر الهواء إلى برج تبريد في نظام تبخيري أول على مضخة مائع وعنصر تبادل حراري يتم تبريده بواسطة عنصر التبادل الحراري لنظام تبريد تبخيري ثانٍ. وكنتيجة لذلك، تنخفض درجة حرارة البصيلة المبتلة لهواء المدخل لبرج التبريد الرئيسي، مما يؤدي إلى تحسّن قدرة التبريد لبرج التبريد الرئيسي.

عدد عناصر الحماية: 18

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1562	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/06/12

[21] رقم الطلب: 20100007	
[22] تاريخ تقديم الطلب: 2010/01/28	[51] التصنيف الدولي:
[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/EP2008/006244	Int. Cl.: E04G 11/48
[30] الأولوية:	
[31] 10 2007 036 368.2	[56] المراجع:
[32] 2007/07/31 [33] ألمانيا	DE 3024580 A1
[72] المخترع: بيرند كورث	GB 905408 A
[73] مالك البراءة: باسكال - ويرك جي ماير جي أم بي	EP 0297357 A
اتش، كروزبو هلستراسيه 5 ، 77790 ستاينـاخ، ألمانيا	DE 19616876 A1
[74] الوكيل: سابا و شركاهم تي ام بي	GB 2102870 A

[54] اسم الاختراع: **قوالب الصب للسقوف الداخلية ذات وسيلة مساندة لإطارات قوالب الصب**

[57] الملخص:

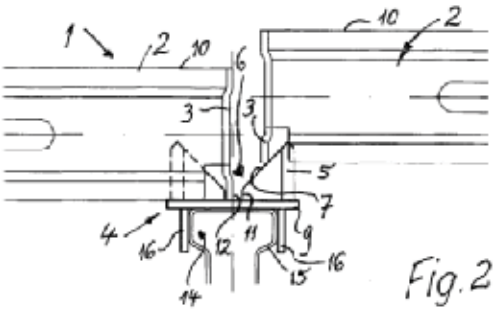

Fig. 2

يرتبط الاختراع بقوالب صب للسقوف الداخلية (1) ذات إطارات قوالب (2) تتكون من وترات حافة مستطيلة (3)موضوعة أفقياً في وضع الاستعمال ووسيلة ساندة مثل حوامل (15) و/ أو مساند (17) لإطارات القوالب المذكورة (2) وعنصر تثبيت (4) لقامط على وترات الحافة (3) لألواح الإطارات المجاورة (2) في المنطقة الركنية، حيث يتكون العنصر المذكور من بروزات تمركز (5) لوترات الحافة (3) من إطارات قوالب الصب المذكورة(2) وفتحات متقاطعة (6) مفتوحة من أعلى حيث تمتد أفقياً بين بروزات التمركز (5) في وضع الاستعمال حيث تكون محدودة من خلال سطوح التمركز الجانبية (7) لبروزات التمركز (5). وتكون هذه الحدود الجانبية أو سطوح التمركز (7) للفتحات (6) متقاربة من بعضها البعض من أعلى إلى أسفل على الأقل لحد المسافة من بعضها البعض التي تناظر السمك الكلي لوتري الحافة (3) من إطارات القوالب(2) الملامسة لبعضها البعض في وضع الاستعمال حيث يمكن تزويد حيز متوسط بشكل مجرى محزوز (12) أسفل أقصى درجة تقارب لسطوح التمركز (7) كاستمرار لسطوح التمركز (7) بهدف الاحتواء الإيجابي لحواف وترات الحافة (3) من إطارات قوالب الصب (2).

عدد عناصر الحماية: 11

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1563	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/04/10

[21] رقم الطلب: 20100015 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2010/03/06 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/EP2008/055707 [30] الأولوية: [31] UD2007A000159 [32] 2007/09/07 [33] إيطاليا [72] المخترع: 1- ليندين، باولو 2- كاموري، إيدموندو [73] مالك البراءة: إنترناشيونال بيتانت آند براندز كوربوريشن، كولي 50، توري نيفا جلوبال بانك بيسو 16، أوفيسينا 1602 بنما، جمهورية بنما . [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: B65D 17/34 [56] المراجع: US 3731836 A WO 01/12260 A US 5145086 A US 3795340 A US 4189060 A FR 2675467 A

[54] اسم الاختراع: **حاوية مادة، على وجه التحديد مشروب، مزودة بعنصر إغلاق يتم فتحه بالتمزيق**

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع الحالي بحاوية (10) للمواد، على سبيل المثال المشروبات، تشتمل على جدار علوي (11)، والذي يعمل كغطاء، ومنطقة مركزية (36) والتي يتم تحديد خط الإضعاف المغلق الخاص بها والذي يحد السدادة (14)، في شكل لسان، والذي يعمل بصورة طبيعية على غلق الفتحة ذات الصلة (15) لتمرير المادة من خلال الذراع (16)، المرتبط باللسان (14)، والذي يمكن تشغيله لإزالة السدادة (14)، بشكل جزئي على الأقل من الجدار العلوي (11)، وفصله بامتداد خط الإضعاف مما يؤدي إلى تحرير الفتحة (15)، وعنصر وصلة (17) من النوع المرن الذي تم توصيله بالسدادة (14) وبالجدار العلوي (11). ويكون للذراع (16) طرف أول (34) مرتكز محورياً بالتناظر مع الضلع المحيطي (12)، وطرف ثاني (32) يعمل كعنصر قابض، ويتم وضعه بالتناظر مع المنطقة المركزية (36) إلى حد كبير، ومنطقة وسيطة (39) بين الطرفين (32، 34) يتم من خلالهما توصيل الذراع (16) بالسدادة (14).

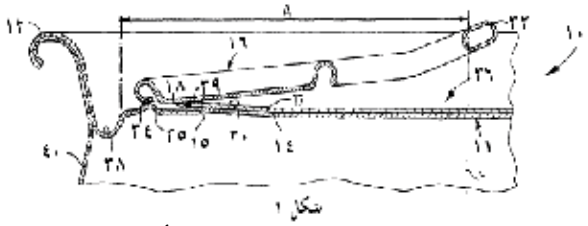

عدد عناصر الحماية: 11

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1564	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/04/10

[21] رقم الطلب: 20110100	[51] التصنيف الدولي:
[22] تاريخ تقديم الطلب: 2011/10/04	Int. Cl.: C09K 8/512
[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/GB2010/000657	
[30] الأولوية:	[56] المراجع:
[31] 12/418,323 [32] 2009/03/04	US 4182417 A
[33] الولايات المتحدة الأمريكية	US 2008/135247 A1
[72] المخترع: 1- إيزل، ريان، جي. 2- وو، جن جيم	GB 2278359 A
[73] مالك البراءة: هوليبورتون إنيرجي سيرفيسيز،إنك. ، ص ب 1431 دنكان، أوكلاهوما 73536 ، أمريكا.	US 2008/142220 A1
[74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس	US 2007/032386 A1

[54] اسم الاختراع: **طرق استخدام مواد مضافة للتحكم في فقد المائع بها أنواع هلام دقيقة**

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع الحالي بطرق وموائع تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، مائع حفر به مائع أساسه مائي ومادة مضافة للتحكم في فقد المائع تشتمل على هلام بوليمري دقيق واحد على الأقل وطريقة تشتمل على: توفير مائع معالجة أساسه مائي يضم مادة مضافة للتحكم في فقد المائع تحتوي على هلام بوليمري دقيق واحد على الأقل؛ ووضع مائع المعالجة الذي أساسه مائي في تكوين جوفي عن طريق حفرة بئر تخترق التكوين الجوفي؛ والسماح للمادة المضافة للتحكم في فقد المائع بالدخول في عجينة ترشيح موضوعة على سطح داخل التكوين الجوفي؛ والسماح بتحلل عجينة الترشيح؛ وإنتاج هيدروكربونات من التكوين. كما يتم توفير طرق أخرى.

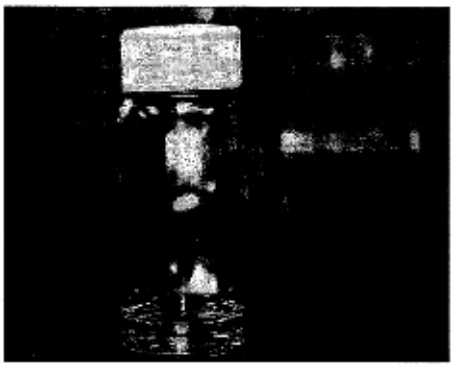

عدد عناصر الحماية: 13

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1565	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/07/08

[21] رقم الطلب: 20110112	
[22] تاريخ تقديم الطلب: 2011/10/29	[51] التصنيف الدولي:
[86] رقم الإيداع الدولي: PCT/JP2010/057923	Int. Cl.: A61K9/00,
[30] الأولوية:	A61K9/20, A61K31/21,
[31] 2009-111381 [32] 2009/04/30	A61K31/4184, A61K31/4422
[33] اليابان	
[72] المخترع: 1- هوشينا، واتارو 2- فوكوتا، ماكوتو	[56] المراجع:
3- ماروناكا، تشيجيوكي	WO 2007/001066 A1
[73] مالك البراءة: تاكيدا فارماسوتيكال كومبني ليميتد،	EP 1369130 A1
1-1 ، دوشوماتشي 4- تشوم، تشو - كو، أوساكا-شي،	EP 1452176 A1
أوساكا 541- 0045 ، اليابان.	EP 1844774 A2
[74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس	EP 0753301 A1

[54] اسم الاختراع: **مستحضر الصلب**

[57] الملخص:

يقدم الإختراع الحالى مستحضر صلب يشمل (1) مركب ممثل بالصيغة (I): حيث يكون كل رمز كما حدد فى الوصف، أو ملح منه، (2) كحول سكرى، و (3) مضادات كالسيوم، والذى يكون متفوق فى خاصية التحلل والثبات.

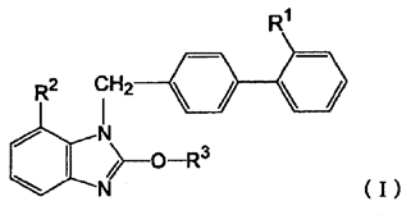

(I)

عدد عناصر الحماية: 11

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1566	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/04/28

[21] رقم الطلب: 20120060 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2012/05/10 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/RU2011/000049 [30] الأولوية: [31] 2010103074 [32] 2010/10/29 [33] روسيا [72] المخترع: 1- زلبرشتاين، تيمور ميكاليفوتيش 2- ليبسكيكه، ماكسيم فلاؤيميروفيتش 3- نوسيكوف، أليكسي ألكساندروفيتش 4- نيسين، جورجي فيكتوروفيتش [73] مالك البراءة: تابابليك جوينت ستوك كومباني (سيبور هولدينغ) ، يول كرزهيزهانوفسكوجو، 16-1 موسكو، 117218 روسيا. [74] الوكيل: سابا و شركاهم تي ام بي	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: B01J 31/22, B01J 37/04, B01J 37/34, C08F 10/00 [56] المراجع: XP004272176 US 6455648 B1 DE 10200740 A1 RU 2104088 C1 RU 2169167 C1

[54] اسم الاختراع: **مستحضر الصلب**

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع بمجال إنتاج بوليمرات وبوليمرات مشتركة (مركب مشكل من موحودين أو أكثر) من الأوليغومرات (قليل الوحدات) الأولفينية المنتجة من خلال تفاعل تشكيل مركب ثلاثي لمونومرات (موحودات) الأولفين . الموصوف هو: عملية تشمل إنتاج أوليغومرات أولفين بمساعدة نظام حفاز لتشكيل مركب ثلاثي محضر باستعمال إشعاع UHF لتنشيط العناصر المفردة لنظام حفاز تشكيل المركب الثلاثي . كما أن استعمال نظام حفاز لتشكيل المركب الثلاثي المحسن بهذه الطريقة وذو نشاط زائد يقدم تأثيراً زائداً في إنتاج أوليغومرات الأولفين من الإيثيلين أو مونومرات أولفين أخرى . إيثيلين بين ضغط خفيف. ومن ثم تخضع أوليغومرات الأولفين المنتجة بهذه الطريقة إلى عملية البلمرة أو البلمرة المشتركة باستعمال العمليات المعروفة في الفن. ويكمن التأثير التقني في زيادة تأثير (فعالية) إنتاج أوليغومرات الأولفين والتي تستعمل فيما بعد في تفاعل بلمرة أو بلمرة مشتركة.

عدد عناصر الحماية: 27

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1567	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/05/05

[21] رقم الطلب: 20120100 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2012/07/23 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/US2011/022219 [30] الأولوية: [31] 61/298,589 [32] 2010/01/27 [33] الولايات المتحدة الأمريكية [72] المخترع: أندروود، مارك ريتشارد [73] مالك البراءة: فيف هيلثكير كومباني، فايف مور درايف، ريسيرتش ترانجل بارك، نورث كارولينا 27709، الولايات المتحدة الامريكية. [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: A61K 31/5365, A61K 31/52, A61P 31/18 [56] المراجع: XP002697436 US 2006/0084627 A1 US 2009/0318421 A1

[54] اسم الاختراع: **علاج مضاد للفيروسات**

[57] الملخص:

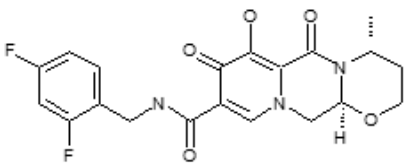

يتعلق الاختراع الحالي بتوليفات من المركبات المشتملة على مثبطات لإنزيم HIV إنتيجراز وعوامل علاجية أخرى. تعتبر هذه التوليفات مفيدة في تثبيط نَسخ HIV، في الوقاية من و/ أو علاج العدوى بواسطة HIV، وفي علاج الإيدز و/ أو ARC.

عدد عناصر الحماية: 9

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1568	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/07/05

[21] رقم الطلب: 20120130 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2012/10/10 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/AT2011/000180 [30] الأولوية: [31] A 600/2010 [32] 2010/04/14 [33] النمسا [72] المخترع: 1- ويجرستورفر، جورج 2- فيتشتنغر، كلاوس 3- هاكل، مانفريد 4- ويندیلين، جيرهارد [73] مالك البراءة: إريما إنجيرينغ ريسايكلينغ ماشين أند أنلاجن جيسلستشافت إم بي إتش، فريندورف ، أنترفيلدستراسيه 3، ايه - 4052 انسفيلدن، استراليا [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: B29B 17/04 [56] المراجع: EP 1273412 A1 WO 2004/108379 A1 WO 02/36318 A1

[54] اسم الاختراع: **جهاز معالجة مواد بلاستيكية**

[57] الملخص:

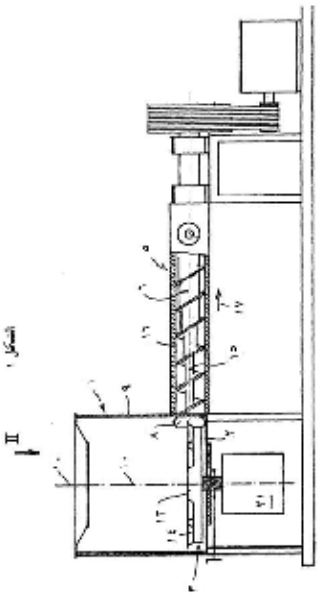

يتعلق الاختراع الحالي بوسيلة وطريقة لمعالجة مادة بلاستيكية تتضمن حاوية استقبال واحدة على الأقل (1)، يتم فيها وضع أداة خلط و/أو سحن (3) واحدة على الأقل، يمكن أن تدور حول محور دوران (10)، لخلط وتدفئة المادة البلاستيكية، ومع ناقل واحد على الأقل (5) لتفريغ المادة البلاستيكية من حاوية الاستقبال (1)، مع مسمار لولبي واحد على الأقل (6) يدور في مبيت (16)، حيث يتم توصيل الناقل (5)، عند جانب دخول المادة الخاص به من خلال فتحة (8) والتي تتكون في جدار جانبي (9) لحاوية الاستقبال (1)، لإدخال أو تغذية المادة، بداخل حاوية الاستقبال (1)، حيث يتم وضع الفتحة (8) في مساحة من ارتفاع أداة الخلط و/أو السحن (3).

عدد عناصر الحماية: 17

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1569	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/05/05

[21] رقم الطلب: 20120159 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2012/12/12 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/US2010/038586 [72] المخترع: 1- لوفورن، جيمس آر 2- سعيد، سعد 3- ديفيس، نانسي [73] مالك البراءة: هاليبرتون إنيرجي سيرفيسيز، إنك.، 10200 بيلير بوليفارد، هيوستن، تي إكس 77072، الولايات المتحدة الامريكية [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: E21B 47/06, E21B 47/10 [56] المراجع: US 2002-0108783 A1 US 2007-0277975 A1 US 6648081 B2 US 6823950 B2

[54] اسم الاختراع: **تصحيح النقطة المستهدفة لضغط الفراغ الحلقي باستخدام الضغط في الوقت الحقيقي أثناء قياسات الحفر**

[57] الملخص:

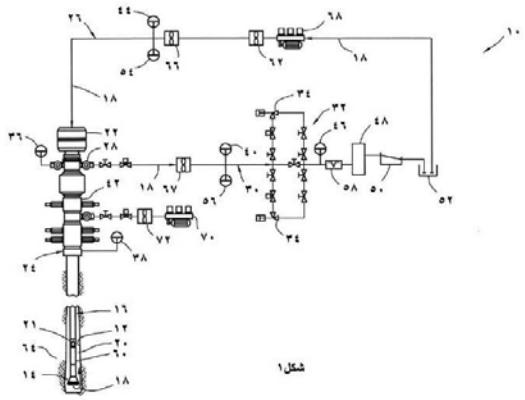

يتعلق الاختراع بطريقة للتحكم في الضغط في حفرة بئر والتي يمكن أن تشتمل على تحديد ضغط حفرة البئر PwbRT1 في الوقت الحقيقي، وذلك عند مستشعر ضغط داخل حفرة البئر، وحساب الضغط الهيدروستاتيكيPh1 عند مستشعر الضغط، وتحديد ضغط الفراغ الحلقي PaRT، وحساب ضغط الاحتكاك Pf الناتج على الأقل عن تدوير المائع خلال حفرة البئر والعمق داخل حفرة البئر، وحساب معامل تصحيح ضغط الاحتكاك CFPf1 الذي يساوي Pf / (PwbRT1 - Ph1 - PaRT)، والتحكم في تشغيل جهاز تحكم في الضغط، وذلك على أساس معامل تصحيح ضغط الاحتكاك CFPf1. من الممكن أن تشتمل الطريقة أيضاً على تحديد ضغط مرغوب لحفرة البئر PwbD1 عند مستشعر الضغط، وحساب نقطة مستهدفة لضغط الفراغ الحلقي PaSP1 تساوي (PwbD1 - Ph1 - (Pf * CFPf1) ، وضبط جهاز التحكم في الضغط وفقاً للاحتياج وللحفاظ على PaRT مساويةً لـ PaSP1.

عدد عناصر الحماية: 30

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1570	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/06/26

[21] رقم الطلب: 20130022 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2013/02/27 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/DE2010/075083 [72] المخترع: 1- فيردينانند، دوبستادت [73] مالك البراءة: فيردينانند، دوبستادت ، أوف دير إجي 3، 42555 فيلبرت، ألمانيا [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: B03B5/02, B03B9/00 [56] المراجع: WO 2010/043221 A1 AT 398914 B

[54] اسم الاختراع: **نظام تنظيف مادة سائبة**

[57] الملخص:

يتعلق الاختراع الحالي بتجهيزة (10) لتنظيف مادة سائبة ملوثة. تشتمل على جهاز التقاط ونقل (12، 14، 16، 22، 29، 34) لالتقاط ونقل المادة السائبة الملوثة داخل التجهيزة (10). بالاضافة إلى ذلك، يتم توفير وحدة فصل ميكانيكية (19) لفصل المادة السائبة و/أو الحمأة ميكانيكياً، حيث تتضمن جهاز تغذية (40) وخلط (18) لتغذية وخلط حبيبات المادة الحاملة والماء بالمادة السائبة الملوثة. علاوةً على ذلك، يتم تضمين جهاز غربلة (25) مزود بغربال هزاز (24) لفصل المكونات الخشنة، خاصةً حبيبات المادة الحاملة. يتم توفير فرازة بالطرد المركزي (28) لفصل الملوثات عن المادة السائبة، مصنف تيار صاعد (30) لتوجيه المواد الصلبة المعلقة المذابة لأعلى بعيداً عن المادة السائبة، ووسيلة لنزع الماء (32) لفصل المادة السائبة المنظفة عن الماء.

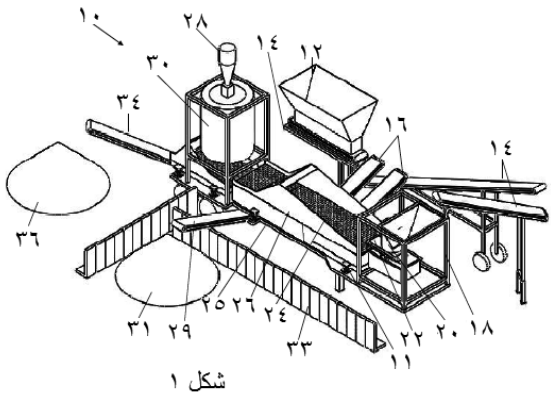

شكل ١

عدد عناصر الحماية: 6

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1571	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/06/17

[21] رقم الطلب: 20130149 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2013/11/17 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/US2012/037562 [30] الأولوية: [31] 61/486,486 [32] 2011/05/16 [33] الولايات المتحدة الأمريكية [72] المخترع: 1- بول، لورانس 2- تشاكارافارتي، شريكار 3- لاوكس، ستيفان اي اف 4- درنفيتش، رايموند، اف. 5- بوناكويست، دانتي، بيه. [73] مالك البراءة: براكساير تكنولوجي، إنك.، 39 أولد ريدجبوري رود، دانبوري، كونكتيكت 06810، أمريكا [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: C10J 3/00, C10K3/00, C01B 3/36 [56] المراجع: US 2006/101715 A1 CA 1311923 C US 4515604 A

[54] اسم الاختراع: **الأكسدة الجزئية للميثان والهيدروكربونات العالية في تيارات غاز التخليق**

[57] الملخص:

يتعلق الإختراع بإضافة الأكسجين إلى تيار غاز تخليق خام يحتوي على الهيدروجين وأول أكسيد الكربون، وواحد أو أكثر من الهيدروكربونات الخفيفة، وقد يحتوي أيضاً على قطران ينتج عن تغويز مادة التغذية الحاوية للكربون، مع إضفاء الحرارة بمعدل أكبر من 125 وحدة حرارية بريطانية (BTU) لكل رطل مضاف من الأكسجين، لتتم أكسدة الهيدروكربونات الخفيفة جزئياً وتحويل القطران - إن وجد - إلى منتجات ذات وزن جزيئي أقل.

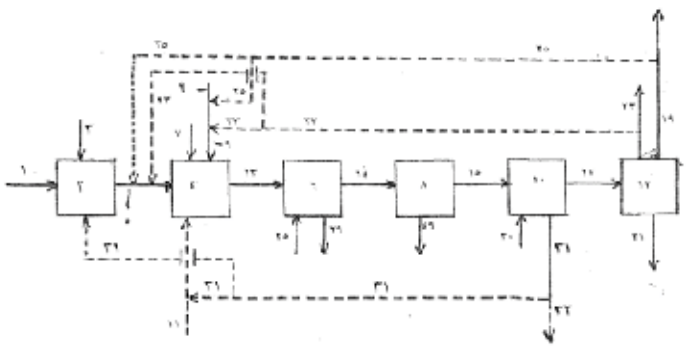

عددعناصر الحماية: 11

[12] براءة اختراع

[11] رقم البراءة: 1572	تاريخ قرار منح البراءة: 2019/04/10

[21] رقم الطلب: 20130152 [22] تاريخ تقديم الطلب: 2013/11/18 [86] رقم الإيداع الدولي: PCT/DK2012/050178 [30] الأولوية: [31] 11167379.4 [32] 2011/05/24 [33] مكتب البراءات الأوروبي [72] المخترع: 1- ستشونهوفر، وولفغانغ 2- بيدرسين، بينيللي، دايبندال 3- بيرتيلسن، بول 4- برايندر، هينريك 5- بلانكا، انجرايد [73] مالك البراءة: تاكيدا أيه أس، درامنسفين 852، ان- 1372 عسكر، النرويج [74] الوكيل: ابو غزالة للملكية الفكرية تي ام بي اجنتس	[51] التصنيف الدولي: Int. Cl.: A61F 13/02 [56] المراجع: WO 02/058749 A2

[54] اسم الاختراع: **مادة حاملة للكولاجين ملفوفة**

[57] الملخص:

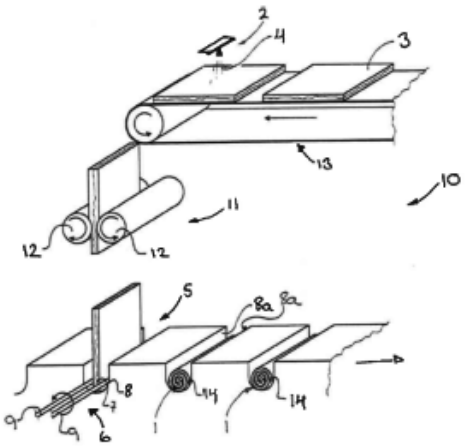

يتعلق الاختراع الحالي بعملية لتحضير مادة حاملة للكولاجين ملفوفة ومضغوطة وعملية لفك المادة الحاملة للكولاجين الملفوفة والمضغوطة المذكورة. وتكون المادة الحاملة للكولاجين الملفوفة والمضغوطة المذكورة سهلة الاستخدام في الجراحة الانتشارية لأقل درجة ممكنة. كما يتعلق الاختراع بمادة حاملة للكولاجين ملفوفة ومضغوطة لاستخدامها في الوقاية من أو علاج الجروح المصاحبة لإجراء جراحة انتشارية بأقل درجة ممكنة.

عدد عناصر الحماية: 21

الإعلانات الصادرة تطبيقا لقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦
بشأن الرسوم والنماذج الصناعية

إعلان رقم (٥) لسنة ٢٠١٩

استنادا إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات التصميمات الصناعية التي تم إيداعها.

وسيشتمل النشر على البيانات التالية:

١- الرقم المسلسل للطلب .
٢- اسم الطالب وعنوانه.
٣- تاريخ تقديم الطلب.
٤- وصف الأداة التي قدم طلب التسجيل من أجلها .
٥- تصنيف لوكارنو للرسوم والنماذج الصناعية المتعلق بالطلب .
٦- اسم وعنوان الوكيل المفوض لتسجيل التصميم في مملكة البحرين.

مدير إدارة الملكية الصناعية

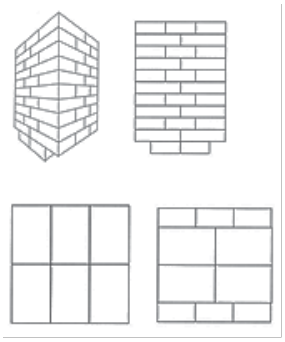

رقم الطلب: ب ت / 1615
اسم الطالب: بروج برايفت ليمتد
عنوانه : مجمع الشيخ خليفة للطاقة، شارع الكورنيش، ص ب 6925، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة
تاريخ تقديم الطلب: 2018/12/26
وصف طلب التصميم: تصميم لتعبئة
التصنيف : 03-09
اسم الوكيل المفوض: كلايد آي بي سيرفسز ذ.م.م
عنوانه : تراست تاور، مكتب 209 ، الطابق 2، مبنى 125، طريق 1702 ، مجمع 317 المنطقة الدبلوماسية، مملكة البحرين

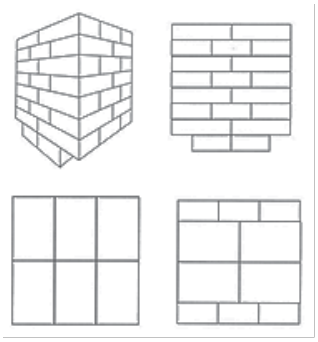

رقم الطلب: ب ت / 1616
اسم الطالب: بروج برايفت ليمتد
عنوانه : مجمع الشيخ خليفة للطاقة، شارع الكورنيش، ص ب 6925، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة
تاريخ تقديم الطلب: 2018/12/26
وصف طلب التصميم: تصميم لتعبئة
التصنيف: 03-09
اسم الوكيل المفوض: كلايد آي بي سيرفسز ذ.م.م
عنوانه : تراست تاور، مكتب 209 ، الطابق 2، مبنى 125، طريق 1702 ، مجمع 317 المنطقة الدبلوماسية، مملكة البحرين

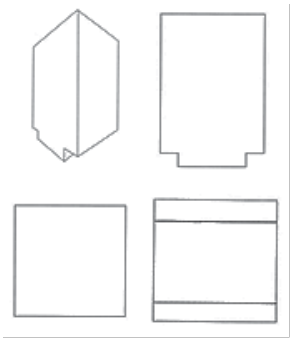

رقم الطلب: ب ت / 1617
اسم الطالب : بروج برايفت ليمتد
عنوانه : مجمع الشيخ خليفة للطاقة، شارع الكورنيش، ص ب 6925، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة
تاريخ تقديم الطلب: 2018/12/26
وصف طلب التصميم: تصميم لتعبئة
التصنيف : 03-09
اسم الوكيل المفوض: كلايد آي بي سيرفسز ذ.م.م
عنوانه : تراست تاور، مكتب 209 ، الطابق 2، مبنى 125، طريق 1702 ، مجمع 317 المنطقة الدبلوماسية، مملكة البحرين

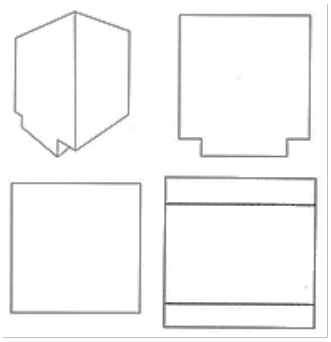

رقم الطلب: ب ت / 1618
اسم الطالب : بروج برايفت ليمتد
عنوانه : مجمع الشيخ خليفة للطاقة، شارع الكورنيش، ص ب 6925، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة
تاريخ تقديم الطلب: 2018/12/26
وصف طلب التصميم: سيارة
التصنيف : 03-09
اسم الوكيل المفوض: كلايد آي بي سيرفسز ذ.م.م
عنوانه : تراست تاور، مكتب 209 ، الطابق 2، مبنى 125، طريق 1702 ، مجمع 317 المنطقة الدبلوماسية، مملكة البحرين

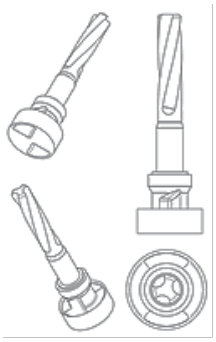

رقم الطلب: ب ت / 1635
اسم الطالب : ستينغر أويل تولز إل إل سي
عنوانه : 3701 بريبارك درايف، سويت 150، هيوستون، تكساس 77042، أمريكا, الولايات المتحدة الامريكية
تاريخ تقديم الطلب: 2019/01/29
وصف طلب التصميم: صمام دوار مزدوج المنفذ
التصنيف : 15-01
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي. إم. بي. اجنتس
عنوانه : ص.ب 990 المنامة – مملكة البحرين

رقم الطلب: ب ت / 1641
اسم الطالب : بيجينغ كوايماجيابيان تكنولوجي كو.، إل تي دي
عنوانه : شوانغ جينغ إنكوباتور رقم 1576، 2إف، بلدينغ رقم 2، غوانغكو رود، تشاويانغ دستريكت، بكين، الصين
تاريخ تقديم الطلب: 2019/03/11
وصف طلب التصميم: واجهة مستخدم تصويرية لجهاز الإتصالات المحمول (ملصقات زخرفية)
التصنيف : 14-03
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي. إم. بي. اجنتس
عنوانه : ص.ب 990 المنامة – مملكة البحرين

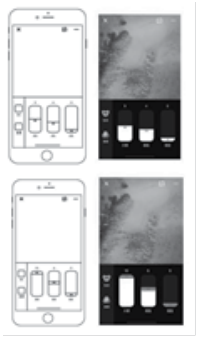

رقم الطلب: ب ت / 1640
اسم الطالب : بيجينغ كوايماجيابيان تكنولوجي كو.، إل تي دي
عنوانه : شوانغ جينغ إنكوباتور رقم 1576، 2إف، بلدينغ رقم 2، غوانغكو رود، تشاويانغ دستريكت، بكين، الصين
تاريخ تقديم الطلب: 2019/03/11
وصف طلب التصميم: واجهة مستخدم تصويرية لجهاز الإتصالات المحمول (تجميل الصورة)
التصنيف : 14-03
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي. إم. بي. اجنتس
عنوانه : ص.ب 990 المنامة – مملكة البحرين

رقم الطلب: ب ت / 1642
اسم الطالب : بيجينغ كوايماجيابيان تكنولوجي كو.، إل تي دي
عنوانه : شوانغ جينغ إنكوباتور رقم 1576، 2إف، بلدينغ رقم 2، غوانغكو رود، تشاويانغ دستريكت، بكين، الصين
تاريخ تقديم الطلب: 2019/03/11
وصف طلب التصميم: واجهة مستخدم تصويرية لجهاز الإتصالات المحمول (إختيار الملصقات)
التصنيف : 14-03
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي. إم. بي. اجنتس
عنوانه : ص.ب 990 المنامة – مملكة البحرين

رقم الطلب: ب ت / 1643
اسم الطالب : بيجينغ كوايماجيابيان تكنولوجي كو.، إل تي دي
عنوانه : شوانغ جينغ إنكوباتور رقم 1576، 2إف، بلدينغ رقم 2، غوانغكو رود، تشاويانغ دستريكت، بكين، الصين
تاريخ تقديم الطلب: 2019/03/11
وصف طلب التصميم: واجهة مستخدم تصويرية لجهاز الإتصالات المحمول (إلتقاط الفيديو)
التصنيف : 14-03
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي. إم. بي. اجنتس
عنوانه : ص.ب 990 المنامة – مملكة البحرين

رقم الطلب: ب ت / 1645
اسم الطالب : براميت سانجهافي
عنوانه : دبليو زد-1/8 انداستريال إريا، كيرتي ناجار، نيوديلهي - 015 110، الهند
تاريخ تقديم الطلب: 2019/03/18
وصف طلب التصميم: زجاجة
التصنيف : 09-01
اسم الوكيل المفوض: آراماركس للملكية الفكرية
عنوانه : ص.ب 2215، المنامة - مملكة البحرين

رقم الطلب: ب ت / 1644
اسم الطالب : بيجينغ كوايماجيابيان تكنولوجي كو.، إل تي دي
عنوانه : شوانغ جينغ إنكوباتور رقم 1576، 2إف، بلدينغ رقم 2، غوانغكو رود، تشاويانغ دستريكت، بكين، الصين
تاريخ تقديم الطلب: 2019/03/11
وصف طلب التصميم: واجهة مستخدم تصويرية لجهاز الإتصالات المحمول (محور التوقيت)
التصنيف :14-03
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي. إم. بي. اجنتس
عنوانه : ص.ب 990 المنامة – مملكة البحرين

رقم الطلب: ب ت / 1646
اسم الطالب : براميت سانجهافي
عنوانه : دبليو زد-1/8 انداستريال إريا، كيرتي ناجار، نيوديلهي - 015 110، الهند
تاريخ تقديم الطلب: 2019/03/18
وصف طلب التصميم: زجاجة
التصنيف : 09-01
اسم الوكيل المفوض: آراماركس للملكية الفكرية
عنوانه : ص.ب 2215، المنامة - مملكة البحرين

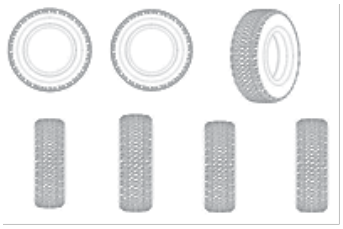

رقم الطلب: ب ت / 1647
اسم الطالب : دافانتي تايرز ليميتد
عنوانه : أواك هاوس، وودلاندز بارك، آشتون رود، نيوتون-لي-ويلوز، ميرسيساید، دبليو أيه 12 0أتش إف، المملكة المتحدة
تاريخ تقديم الطلب: 2019/03/25
وصف طلب التصميم: تيرا تورا (إطارات لعجلات السيارات)
التصنيف : 12-15
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي. إم. بي. اجنتس
عنوانه : ص.ب 990 المنامة – مملكة البحرين

رقم الطلب: ب ت / 1655
اسم الطالب : شركة ديكو البحرين ذ.م.م
عنوانه : بناية 865- طريق 115 - مجمع 601 - المنطقة شمال سترة الصناعية, مملكة البحرين
تاريخ تقديم الطلب: 2019/04/29
وصف طلب التصميم: رقائق ألمنيوم - شديدة التحمل
التصنيف : 03-09
اسم الوكيل المفوض: شركة ديكو البحرين ذ.م.م
عنوانه : بناية 865- طريق 115 - مجمع 601 – المنطقة شمال سترة الصناعية, مملكة البحرين

رقم الطلب: ب ت / 1648
اسم الطالب : أل في أم أتش فراغرانس براندز
عنوانه : 77 ريو اناتول فرانس 92300، ليفاليوس بيريت، فرنسا
تاريخ تقديم الطلب: 2019/03/31
وصف طلب التصميم: زجاجات عطور
التصنيف : 01-09
اسم الوكيل المفوض: سماس للملكية الفكرية
عنوانه : ص ب 11925 المنامة - مملكة البحرين

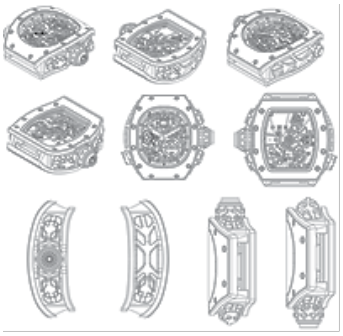

رقم الطلب: ب ت / 1658
اسم الطالب : تورلن هولدينغ أس أيه
عنوانه : رو دو جورا 11، 2345 ليس بريوليوكس،سويسرا
تاريخ تقديم الطلب: 2019/05/09
وصف طلب التصميم: ساعة يد - RM62-01
التصنيف : 02-10
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي. إم. بي. اجنتس
عنوانه : ص.ب 990 المنامة – مملكة البحرين

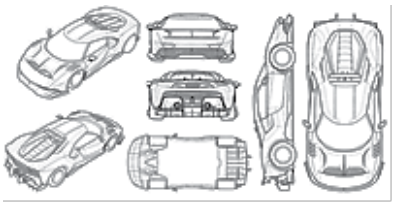

رقم الطلب: ب ت / 1659
اسم الطالب : فراري أس. بيه. أيه
عنوانه : فيا إيميليا إست 1163، آي-41100 مودينا، إيطاليا
تاريخ تقديم الطلب: 2019/06/10
وصف طلب التصميم: سيارة
التصنيف : 12-08
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي. إم. بي. اجنتس
عنوانه : ص.ب 990 المنامة – مملكة البحرين

رقم الطلب: ب ت / 1661
اسم الطالب : تورلن هولدينغ أس أيه
عنوانه : ب رو دو جورا 11، 2345 ليس بريوليوكس،سويسرا
تاريخ تقديم الطلب: 2019/06/18
وصف طلب التصميم: ساعة يد
التصنيف : 10-02
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي. إم. بي. اجنتس
عنوانه : ص.ب 990 المنامة – مملكة البحرين

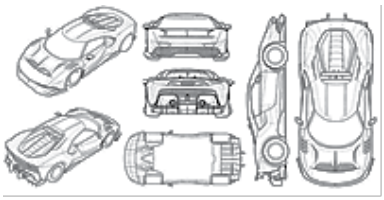

رقم الطلب: ب ت / 1660
اسم الطالب : فراري أس. بيه. أيه
عنوانه : فيا إيميليا إست 1163، آي-41100 مودينا، إيطاليا
تاريخ تقديم الطلب: 2019/06/10
وصف طلب التصميم: سيارة لعبة
التصنيف : 21-01
اسم الوكيل المفوض: أبوغزاله للملكية الفكرية تي إم بي أجنتس
عنوانه : ص. ب: 990 ، المنامة ، مملكة البحرين

رقم الطلب: ب ت / 1663
اسم الطالب : سيلين
عنوانه : سوسايتي أنونيم، 16، رو فيفيان، 75002 باريس ، فرنسا
تاريخ تقديم الطلب: 2019/06/27
وصف طلب التصميم: قنينة عطر
التصنيف : 09-01
اسم الوكيل المفوض: سابا وشركاهم تي ام بي
عنوانه : ص.ب. 21013، المنامة ، البحرين

رقم الطلب: ب ت / 1664
اسم الطالب : تورلن هولدينغ أس أيه
عنوانه : رو دو جورا 11، 2345 ليس بريوليوكس،سويسرا
تاريخ تقديم الطلب: 2019/07/11
وصف طلب التصميم: ساعة يد - RM33-02
التصنيف : 10-02
اسم الوكيل المفوض: أبو غزالة للملكية الفكرية تي. إم. بي. اجنتس
عنوانه : ص.ب 990 المنامة – مملكة البحرين

كشف الموازنة السنوية والحساب الختامي لجمعية حركة العدالة الوطنية لسنة ٢٠١٨

حركة العدالة الوطنية
NATIONAL ADALAH MOVEMENT

مملكـة البحريـــن

جمعية حركة العدالة الوطنية

بيان الإيرادات والمصروفات للفترة من ١ يناير حتى 31 ديسمبر 2018 م

(المبالغ مبينة بالدينار البحريني)

	للفترة من ١ يناير إلى 31 ديسمبر 2018 م
الإيرادات	
منحة الحكومة	0
اشتراكات الأعضاء	0
إجمالي الإيرادات	**0**
المصروفات	
تكاليف الموظفين	120/000
إيجار مقر الجمعية	1,000/000
مصاريف نثرية	438/000
إجمالي المصروفات	**1,558/000**
العجز في الإيرادات على المصروفات يحسم من حساب المال المجمع	(1,558/000)

لقد اعتمدت هذه البيانات المالية من قبل الأمانة العامة في اجتماعها بتاريخ 23 أبريل 2019م وتم التوقيع عليها بالنيابة عن الجمعية من قبل كل من:

محي الدين محمود خان
أمين عام حركة العدالة الوطنية

ص.ب: 23677 المحرق - مملكة البحرين - ت: 17675868
Web: www.3dala.org
Email: info@3dala.org

حركة العدالة الوطنية
NATIONAL ADALAH MOVEMENT
مملكـة البحريـــن

جمعية حركة العدالة الوطنية

الميزانية العمومية كما في 31 ديسمبر 2018 م

(المبالغ مبينة بالدينار البحريني)

	2018
الموجودات	
الموجودات الغير متداولة	
الموجودات الثابتة	10,258/545
– استهلاك (10%)	1,025/854
صافي الموجودات الثابتة	9,232/691
الموجودات المتداولة	
نقد في الصندوق ولدى البنوك	1,558/042
مجموع الموجودات	**10,790/733**
المطلوبات	
صافي الموجودات الثابتة	9,232/691
عجز في الأموال المجمعة في 2018/12/31	(1ر558/000)
مجموع الأموال المجمعة في نهاية الفترة (2018/12/31)	3ر116/042
مجموع المطلوبات	**10,790/733**

لقد اعتمدت هذه البيانات المالية من قبل الأمانة العامة في اجتماعها بتاريخ 23 أبريل 2019م

وتم التوقيع عليها بالنيابة عن الجمعية من قبل كل من:

محي الدين محمود خان
امين عام حركة العدالة الوطنية

ص.ب: 23677 المحرق – مملكة البحرين – ت: 17675868
Web: www.3dala.org
Email: info@3dala.org

وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

إعلانات مركز المستثمرين

إعلان رقم (٦٦١) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ حمزة ميرزا علي حسن الأسد، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (البرهامة للتجارة)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٢٢٠٥، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١،٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: حسن أحمد علي عبدالرسول، وحمزة ميرزا علي حسن الأسد.

إعلان رقم (٦٦٢) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى مؤسسة فردية

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/حامد عبدالله محمد الكوهجي، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (الكف الأخضر ش.ش.و، المسجلة بموجب القيد رقم ١١٤١، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى مؤسسة فردية باسم المالك نفسه، ومباشرته إجراءات التحويل.

إعلان رقم (٦٦٣) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (لاو مينا ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦١٢٤٤، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، اسمها التجاري (أي إل للدعاية والتسويق)، وبرأسمال مقداره ٢٠،٠٠٠ (عشرون ألف) دينار بحريني) وتصبح مملوكه للسيد/ إيهاب يوسف محمد لوري.

إعلان رقم (٦٦٤) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة توصية بسيطة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه ورثة المغفور له الشيخ علي بن محمد بن خليفة آل خليفة، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (الخليج جرافيك)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢٠٥٠-١، طالبين تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة توصية بسيطة، وبرأسمال مقداره ٢،٠٠٠ (ألفين) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لكل من: منى علي عبدالوهاب جمعان، والشيخ محمد علي محمد آل خليفة، والشيخ خليفة علي محمد آل خليفة، والشيخة حصة علي محمد خليفة آل خليفة.

إعلان رقم (٦٦٥) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة/ تميمة عبدالهادي حسين حسن علي، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (شاجية عطر وبوتيك)، المسجلة بموجب القيد رقم ٧٤٤٩٤-٧، طالبة تحويل فرع من المؤسسة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ٢،٠٠٠ (ألفين) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: تميمة عبدالهادي حسين حسن علي، وRAFIQUL ISLAM MASUM RAHMAN و MOHAMMAD SUMON SORDAR MD MOSTOFA SORDAR و HERA KHOBIR UDDIN و BAHAR UDDIN ALKAS MIAH.

إعلان رقم (٦٦٦) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ مهند خالد عبدالقادر العاني، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مودي ديكور)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٧٢٦٨، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥٠،٠٠٠ (خمسون ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: مهند خالد عبدالقادر صالح العاني وشركة (دي ٣ للاستشارات ذ.م.م).

إعلان رقم (٦٦٧) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ نبيل يوسف

عبدالله أمين، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (نوفار للمقاولات البناء)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦٣٦١١، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٢٥،٠٠٠ (خمسة وعشرون ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: نبيل يوسف عبدالله أمين وBINU THOMAS THOMAS.

إعلان رقم (٦٦٨) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (مطعم الأنغام ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٣٣٩٥٥، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٢٠،٠٠٠ (عشرون ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة للسيد/ عبدالله عبدالقادر محمد عبدالكريم.

إعلان رقم (٦٦٩) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (تاون سنتر للتطوير العقاري ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٢٣٢٦٤-١، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥،٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لكل من: شركة (السلطان إنتربرايسز ش.ش.و) لمالكتها شركة (كي بوينت إسيست ش.ش.و)، وشركة (ميان إنتربرايسز ش.ش.و)، وشركة (رواني إنتربرايسز ش.ش.و)، وشركة (سما إنتربرايسز ش.ش.و).

إعلان رقم (٦٧٠) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (زمالك للاستشارات الإدارية ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٢٧٠٣٥، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١،٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لكل من: AZRA ZULFIQUR، وMUHAMMAD UMAR ZULFIQAR.

إعلان رقم (٦٧١) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة/ سهام نعيم إبراهيم الرفاعي، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (ورشة المحرق للصياغة)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٩٧٦١، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١٠،٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لكل من: NADEEM SHAHZAD، و SHAHZADA JAHANGIR.

إعلان رقم (٦٧٢) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة/ فريدة إبراهيم محمد أحمدي، نيابة عن السيد/ حمد ثاني، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (كرمبلز بيكري)، المسجلة بموجب القيد رقم ٧٧٢٧١، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١،٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: فريدة إبراهيم محمد أحمدي، وسارة السيد خالد عبدالغفار العلوي.

إعلان رقم (٦٧٣) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة تضامن
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في شركة التضامن التي تحمل اسم (ياسمين وبشرى لتصميم الأزياء)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٢٦٧٩٥، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، اسمها التجاري (بي بي فاشون ش.ش.و)، وتصبح مملوكة لبشرى برقية.

إعلان رقم (٦٧٤) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فرعين من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ إبراهيم سعيد أحمد إسماعيل عبدالعال، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (سما ستوديو)، المسجلة بموجب القيد

رقم ٧٣٣٧٤، طالباً تحويل الفرعين السادس والسابع من المؤسسة المقيدين باسم (دليل المسافر للحجوزات) إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥،٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: إبراهيم سعيد أحمد إسماعيل عبدالعال، وحسين غازي عبدالله كاظم عبدالله.

إعلان رقم (٦٧٥) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشيخ خالد خليفة حمد آل خليفة، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (أسواق بيت آسيانا)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٢٢٠-٥، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١٠،٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: الشيخ خالد خليفة حمد آل خليفة، وشركة (كيو ماركتس ذ.م.م).

إعلان رقم (٦٧٦) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى مؤسسة فردية

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (أورانوس للسفر والسياحة ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٤٤٧٣، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى مؤسسة فردية، وتصبح مملوكة للسيدة/ حنان سعيد سلمان علي، ومباشرتها متابعة إجراءات التحويل.

إعلان رقم (٦٧٧) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ فيصل محمد مصطفى إسماعيل، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (سبارك براندز للتجارة)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٩٧٤٢، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٢٠،٠٠٠ (عشرون ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: فيصل محمد مصطفى إسماعيل، وندى محمد مصطفى إسماعيل.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٦٧٨) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ فيصل محمد تقي علي إبراهيم سلطان، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (الهيجون موسول لفنون الدفاع عن النفس)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٧٨٧٣، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١،٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: فيصل محمد تقي علي إبراهيم سلطان، وDALIYAHYESON LEE.

إعلان رقم (٦٧٩) لسنة ٢٠١٩
بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدم إليه السيد/ جعفر عباس محمد زاير علي، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (أبو صادق لبيع الشيش والمعسلات)، المسجلة بموجب القيد رقم ٣٦١٠٥، طالبا تحويل الفرع الأول من المؤسسة المسمى (أبو صادق لبيع الشيش والمعسلات)، إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١٠٠،٠٠٠ دينار بحريني، لوتكون مملوكة لكل من: جعفر عباس محمد زاير علي، ومصطفى عباس محمد زاير علي.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيِّدة والمبرِّرة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

استدراك

نشر في الجريدة الرسمية العدد (٣٤٢٠) الصادر بتاريخ ٢٣ مايو ٢٠١٩، قرار وزير المالية والاقتصاد الوطني رقم (٨) لسنة ٢٠١٩ بتشكيل لجنة فحْص التَّظَلُّمات والاعتراضات الضريبية، وقد جاء في المادة الأولى البند (٣) منه: "السيدة/ إلهام علي حسن"، والصحيح هو: "السيدة/ إلهام إبراهيم عبدالله حسن".

لذا لزم التنويه.